الفصل الرابع

طبائع الحكومات عند مونتسكيو

obeikan.com

obeikan.com

أولاً، معنى طبائع الحكومات:

يرى مونتسكيو أن (الحكومات ثلاثة أنواع: الجمهورية والملكية والمستبدة، ويكفي لاكتشاف طبيعة الحكومات ما عند أقل الناس ثقافة من فكر عنها، وافترض ثلاثة تعاريف، بل ثلاثة أمور ومنها: أن الحكومة الجمهورية هي التي تكون السلطة ذات السيادة فيها للشعب جملة أو لفريق من الشعب فقط، وأن الحكومة الملكية هي التي يحكم فيها واحد ولكن وفق قوانين ثابتة مقررة، وذلك بدلاً مما في الحكومة المستبدة من وجود واحد بلا قانون ولا نظام فيجر الجميع على حسب إرادته وأهوائه، وذلك ما أدعوه طبيعة **كل حكومة**)[١].

ويقسم مونتسكيو الحكومة الجمهورية إلى نوعين: وهما الديمقراطية والأرستقراطية ويميز بينهما بقوله: "إذا كانت السلطة ذات السيادة في الجمهورية في قبضة الشعب جملة **سمي هذا ديمقراطية، وإذا كانت السلطة ذات السيادة قبضة فريق من الشعب سمي هذا أرستقراطية**"[٢].

نلاحظ هنا اعتبار مونتسكيو الأرستقراطية نوعاً من الحكومة الجمهورية، في حين أن الأرستقراطية شكل من أشكال الحكومات قائم بنفسه ولا يجوز اعتباره على أنه نوع من أنواع الحكم الجمهوري، (فالأرستقراطية تعرف بأنها: نظام سياسي يتميز بأن يتولى الحكم تبعاً له طبقة من النبلاء أو أفراد من الطبقة الخاصة ويكون احتكاراً لهم. وأرستقراطية كلمة يونانية مكونة من (ممتاز) حكم) والحكم الأرستقراطي مبني على أساس أن بعض الأفراد أصلح من غيرهم للسيادة وأبرز عيوبه الميل إلى الاستبداد وعدم تمثيل الإرادة الشعبية) [٣].

أما الجمهورية فتعرف بأنها: (نظام من أنظمة الحكم الديمقراطي، وهو الحكم الذي يقوم على مبدأ حكم الشعب للشعب، ويتميز النظام الجمهوري بأن رئيس الدولة ينتخب في فترات دورية، والنظام الجمهوري أقرب النظم إلى المبدأ الديمقراطي من حيث أن الإرادة الشعبية توضع موضع التنفيذ الفعلي على أساس أنها المرجع النهائي في اختيار رئيس الدولة وهي التي تراقب سلوكه خلال فترة الحكم المحدودة تمهيداً لإعادة أو لعدم إعادة هذا الانتخاب) [٤].

وإذا كان لابد من مقاربة الحكومة الأرستقراطية مع أنواع الحكومات الأخرى، فإننا نجدها أقرب ما تكون إلى الحكومة الملكية، باعتبار الملكية تقوم على احتكار السلطة في أسرة واحدة والأرستقراطية تقوم أيضاً على احتكار السلطة ولكنه احتكار ضمن مجموعة من الأسر وليس **ضمن أسرة واحدة.**

وخير مثال على التقارب ما بين الحكومة الملكية والأرستقراطية ما شهدته أوروبا في العصور الوسطى من شكل للحكم عرف باسم (الملكية **الأرستقراطية) التي قامت بعد تفتت الامبراطورية** الرومانية والغزوات البربرية وغزوات النورمانديين، فتشتت أوروبا إلى إقطاعات عديدة، ولم يكن الملوك يملكون إلا سلطات ضعيفة جداً خارج **مناطق نفوذهم وتدريجياً اكتسبوا بعضاً من السلطة واستقر توازن نسبي.**

فالملك في الأرستقراطية (حَكَمْ) إنه حكم يمارس سلطات فعلية ومهمة ولكن تحدها سلطات الأرستقراطية، وظهرت أحياناً هذه الميزة التحكيمية أحياناً عبر الجمع بين الانتخاب والوراثة. إن فكرة ملك يختاره الأسياد الكبار من بينهم، كما يختار الكاردينياليون البابا، انتشرت كثيراً في أوروبا في عصر ما بعد تطبيقها في فرنسا في الأصل مع (كلوفيس)، ولكن عادت إلى الظهور من جديد في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر) [٥].

ويمكن اعتبار الحكومة الأرستقراطية مرحلة متوسطة ما بين الحكومة الملكية والحكومة الجمهورية ولكن لا يمكن اعتبارها نوعاً من أنواع الحكم الجمهوري، كون السلطة فيها محتكرة وليست متداولة.

ومن المحتمل أن مونتسكيو ذهب إلى اعتبار الأرستقراطية نوعاً من الجمهورية لكي ينتقد الجمهورية بالإيماء إلى أنها لم تكن تعرف النجاح لولا احتواؤها على بعض المبادئ التي تحتويها الملكية وهي احتواؤها على الأشراف المسيطرين على السلطة فيها، أي أنه ـ وكما سوف نلاحظه ـ يعتبر عامل النجاح في الجمهورية (الأرستقراطية) والملكية هي وجود طبقة من الأشراف تتمتع بالحرية والقوة، وهذا الشرط عنده عامل نجاح أي حكومة.

وكذلك نلاحظ تأكيده في طبيعة الحكومة الملكية على وجود قوانين ثابتة مقررة. في حين أننا نعلم أن الملكيات ولاسيما المطلقة تعاني من ضعف سلطة القوانين

فيها ولاسيما القوانين التي تحد من سلطة الملك أو الاشراف (ما دامت قد ظهرت في الأصل على أساس أن الملوك يستمدون سلطانهم من (الله) وأنهم خلفاؤه ﷻ على هذه الأرض فقامت نظرية الحق الإلهي تدعم سلطانهم وعدم مسؤوليتهم أمام شعوبهم) [٦].

وقد جاء تأكيد مونتسكيو هنا ، على أن الحكومة الملكية رغم أنه يحكم فيها واحد إلا أنه يحكم وفق قوانين ثابتة مقررة، ردّاً على المفكرين في عصره الذين كانوا يتهمون الملكية بضعف القوانين ولاسيما تلك التي تحد من سلطة الملك، فقد كتب (جون لوك) مثلاً ـ وهو من أبرز فلاسفة العقد الاجتماعي ـ مبيناً أن الملكية المطلقة لا تتفق والمجتمع المدني يقول: (يستطيع الرعايا في الملكيات المطلقة ـ كما في أنواع الحكم الأخرى في العالم ـ أن يلجؤوا إلى القانون والقضاة للحكم في أي خلاف ولردع أي عنف قد يحدث بين الرعايا أنفسهم، بين الواحد منهم والآخر، ويعتقد أن من يحاول إلغاءه يستحق أن يوصم بأنه عدو للمجتمع وللجنس البشري. بيد أن كون هذا يرجع إلى حب حقيقي للجنس البشري والمجتمع وإلى ذلك البر، الذي يجب على كل واحد نحو الآخر، أمر يوجد من الأسباب ما يجعله موضع شك. لأن ذلك ليس أكثر مما قد يفعله، بل ولابد أن يفعله بطبيعة الحال، كل شخص يحب لنفسه القوة أو الربح أو العظمة، إذ أن السيد يمنع تلك الحيوانات، التي تعمل وتشقى من أجل رضائه وفائدته من أن تؤذي بعضها البعض، وهكذا يوليها عنايته، لا لحبه لها، ولكن لحبه لنفسه ولما تدره عليه من ربح.

لأنك إذا سألت أي ضمان هناك أو دفاع يوجد في مثل هذه الحالة ضد ما قد يرتكبه ذلك الحاكم المطلق من أعمال العنف والاضطهاد؟. فإن مجرد هذا السؤال لا يتسامح فيه. وهم على استعداد لأن يقولوا لك: إن السعي وراء السلامة عقابه الموت. وسيعترفون بأنه يجب أن يكون هناك بين الفرد والفرد من الرعايا إجراءات وقوانين وقضاة لتوفير السلام والأمن بينهم. أما فيما يتعلق بالحاكم، فإنه يجب أن يكون مطلقاً، وهو فوق جميع مثل هذه الأوضاع، فلأن لديه القوة على أن يرتكب أعمالاً أشد إيذاء وظلماً، فإنها تكون صواباً عندما يرتكبها. أما أن تسأل كيف يمكن حمايتك من الضرر والإيذاء إذا جاءك من هذا الجانب عندما يرتكبها صاحب اليد الأقوى، فسرعان ما يعتبر سؤالك صوت الفرقة والتمرد. كما لو كان

الناس قد اتفقوا عندما هجروا حالة الطبيعة، ودخلوا المجتمع، على أن يخضعوا جميعاً لسلطة القانون باستثناء واحد منهم، وأن يحتفظ وحده بكل حرية الحالة الطبيعية وقد ضاعفتها القوة وأضفت عليها حصانة شرعية. إن ذلك بمثابة الاعتقاد بأن الناس من الغباء بحيث يبذلون جهدهم لتجنب ما قد يصيبهم من أذى من القطط أو الثعالب، ولكنهم يرضون بأن تلتهمهم السباع، بل ويجدون في ذلك سلامتهم) [٧].

وفي **تحديد** مونتسكيو لطبيعة الحكومة المستبدة يقول: يحكم فيها واحد، ولكن بدون قانون، ولا نظام بل بحسب إرادته وأهوائه. ويرى (التوسير): (إن هذا النوع من الحكومات، الذي ابتدعه مونتسكيو هو كاريكاتير الهدف منه الإرهاب والبناء من خلال إثارة الاشمئزاز بالذات) [٨].

لكن الأرجح هو أن مونتسكيو كان يحاول أن يلصق هذا النوع من الحكومات بالشرق، وقد وجدناه يحاول تقديم أسباب ومبررات لذلك. وهو بكل ذلك يحاول نفي تهمة الاستبداد عن النظام الملكي في أوروبا، ففي فرنسا كانت الحكومات الاستبدادية هي الطابع المميز للنظم الملكية القديمة، ومن الكتاب والفلاسفة الفرنسيين من برر هذا الاستبداد بدعوى أن الملك هو مصدر القوانين له أن يأمر وينهي دون أن يلتزم بقاعدة معينة، وهناك من زعم لهم بحق التفويض الإلهي، وأن الحاكم أو الملك هو ظل (الله) في الأرض، وأنه يحكم بمشيئة إلهية حتى وصل الأمر بأحد ملوك فرنسا (لويس الرابع عشر) حداً قال فيه قولته المشهورة:(أنا الدولة والدولة أنا)[٩].

ثانيا: القوانين المشتقة من طبائع الحكومات:

١ ـ القوانين المشتقة من طبيعة الحكومة الجمهورية:

أ ـ القوانين الخاصة بالديمقراطية:

حق التصويت: من القوانين الأساسية في الديمقراطية عند مونتسكيو حق التصويت يقول: (والشعب في الديمقراطية هو المليك من بعض الوجوه وهو المرؤوس من وجوهٍ أخرى. ولا يمكن أن يكون ملكياً إلا بأصواته التي هي عزائمه، وإرادة

السيد هي السيد نفسه، ولذا تكون القوانين، التي تقرر حق التصويت أساسية في هذه الحكومة) [١٠].

إلا أن مونتسكيو يرى ضرورة تحديد من يحق لهم التصويت، فهو عنده لا يمكن أن يكون حقاً عاماً لكل المواطنين يقول: (ومن الضروري تعيين عدد الأهلين، الذين تؤلف المجالس منهم، وإلا أمكن جهل كون الشعب أو قسم منه فقط قد تكلم، فكان لابد من عشرة آلاف مواطن في إسبارطة وفي روما... لم يحدد ذلك العدد قط فكان هذا من عوامل خرابها)[١١].

ويرى مونتسكيو أن من الواجب على الشعب ـ بعد تحديد من يحق لهم الانتخاب ـ أن ينتخب وزراءه ومجلساً يمثل الشعب: (وعلى صاحب السلطة العليا الشعب أن يصنع بنفسه كل ما يحسن صنعه وعليه أن يصنع بواسطة وزرائه مالا يحسن صنعه، ولا يكون وزراؤه له مطلقاً إذا لم يعينهم ويكون تعيين الشعب لوزرائه أي لحكامه، مبدأً أساسياً لدى هذه الحكومة إذاً.

ويحتاج كالملوك، حتى أكثر من الملوك، أن يقاد من قبل مجلس أو سنات، ويجب على الشعب ألا ينتخب أعضاء هذا المجلس حتى يثق بهم، وذلك بأن يختارهم بنفسه كما في أثينا أو بواسطة من ينصب من الحكام لانتخابهم كما كان يقع في روما أحياناً)[١٢].

ولكن هنا نتساءل:

هل يتألف الوزراء وأعضاء المجلس، الذي يمثل الشعب من أبناء الشعب؟. يرى مونتسكيو أنه لا يجب أن يدخل في عضويتها أحد من عامة الشعب ويورد الأسباب التالية:

١ ـ لا يعرف أبناء عامة الشعب كيف تدار الأعمال ولا الأوقات والفرص المناسبة التي يمكن الانتفاع بها.

يعبر عن ذلك بقوله: "والشعب يورث العجب في اختيار من يجب أن يفوض إليهم قسماً من سلطته. وليس عليه أن يقوم بغير أشياء لا يمكن أن يجهلها وبغير أمور تقع تحت إدراكه، فالشعب يعرف جيداً أن رجلاً ما كان في الحرب غالباً وأنه نال هذا الفوز أو ذلك الفوز، فيكون الشعب إذن عظيم القدرة على انتخاب قائد، والشعب

يعلم أن قاضياً ما مواظب وأن كثيراً من الناس ينصرفون من محكمته راضين عنه وأنه لم يدن بالارتشاء فيكون لدى الشعب من القدرة إذاً ما يكفي لانتخاب قاض، والشعب يقف نظره جاه أحد أبناء الوطن أو غناه فيكفي هذا لاختيار ناظر للأبنية و الملاعب وجميع هذه الأشياء هي أمور يطلع عليها الشعب في الميدان العام أحسن من إطلاع ملك عليها في قصره، ولكن أيعرف إدارة عمل وتبين المواقع والفرص والأوقات المناسبة للانتفاع بها؟. كلا إنه لا يعرف ذلك... ومن المعلوم أن الشعب في روما- وإن انتحل حق رفع العوام إلى المناصب- لم يستطع أن يوطن نفسه على انتخابهم، وإنه وإن أمكن في أثينا اختيار الحكام من جميع الطبقات وفق قانون أريستيد لم يحدث قط- على رواية إكز ينوفون- أن طلب العوام من المناصب ما قد يهم سلامته ومجده. وكما أن معظم الأهلين الذين لديهم من الأهلية ما يكفي للانتخاب، ليس لديهم من الأهلية ما يكفي ليكونوا منتخبين، لم يكن الشعب الذي عنده من القدرة ما يقدّر به إدارة الآخرين أهلاً للإدارة بنفسه"[١٣].

٢ ـ لا يعرف الشعب التوسط في تسيير الأمور:

يقول: "ويجب أن تسير الأمور، ويجب أن تكون على شيء من الحركة غير بالغ البطء ولا السرعة، ولكن الشعب يكون كثير الحركة أو قليلها على الدوام فمما يحدث أحياناً أن يقلب كل شيء بمئة ألف ذراع، ومما يحدث أحياناً ألا يسير بمئة ألف قدم إلا كالحشرات"[١٤].

ولهذه الأسباب يرى مونتسكيو ضرورة إبعاد الأشخاص من عامة الشعب عن إدارة المجتمع، ويقترح لتحقيق ذلك الإجراءات التالية لتنظيم العملية الانتخابية في الدولة الشعبية:

١) ـ تقسيم من لهم حق التصويت في الأمة إلى عدة طبقات:

يقول: "وفي الدولة الشعبية تقسم الأمة إلى بعض الطبقات، وفي الوجه الذي تم به هذا التقسيم امتاز عظماء المشترعين، وعلى ذلك توقف دوام الديمقراطية وازدهارها في كل حين. وقد اتبع سرفيوس توليوس روح الأريستوقراطية في تركيب طبقاته، وفي تيتوس ليفيوس وفي داليكارناس نرى كيف وضع حق التصويت بين أيدي الأعيان من الأهلين، وقد قسم شعب روما إلى (١٩٣) مئوية يتألف منها ست طبقات،

فوضع الأغنياء في المئويات الأولى، ولكن بأقل عدد ووضع الأقل غنى في المئويات التالية، ولكن بأكثر عدد، وألقى جميع جمهور المعوزين في أخرها، وبما أن لكل مئوية صوتاً واحداً فقط كانت الوسائط والثروات هي التي تقوم بالتصويت مفضلة على الأشخاص.

وقسم سولون أهل أثينا إلى أربع طبقات، وكان سولون يسير بروح ديمقراطية فلم يضع هذه الطبقات تعييناً لمن يجب أن يكونوا ناخبين، بل لتعيين من يمكنهم أن يكونوا منتخبين، وهو إذ ترك لكل واحد من الأهلين حق الانتخاب أراد إمكان انتخاب قضاة في كل واحدة من هذه الطبقات الأربع، غير أنه لم يمكن اتخاذ الحكام من سوى الطبقات الثلاث الأولى حيث كان الأهلون موسرين"[١٥].

٢) ـ تنظيم طريقة ممارسة التصويت:

يرى مونتسكيو أن طريقة التصويت يجب أيضاً أن تصاغ بشكل يحول دون وصول أبناء عامة الشعب إلى إدارة المجتمع، ويقترح الإجراءات التالية:

آ ـ تحديد مبدأ الانتخاب بطريقة القرعة:

يقول في ذلك: "بما أن تقسيم من لهم حق التصويت قانون أساسي في الجمهورية فإن طريقة ممارسة هذا التصويت قانون أساسي آخر.

والتصويت بالقرعة من طبيعة الديمقراطية، والتصويت بالاختيار من طبيعة الأريستوقراطية. والقرعة هي طريقة انتخاب لا تغم أحداً، فهي تدع لكل مواطن أملاً معقولاً في خدمة وطنه، ولكن بما أنها ناقصة بنفسها غالى المشترعون في تنظيمها وتقويمها.

وفي أثينا سن سولون مبدأ التعيين بالاختيار لجميع المناصب العسكرية ومبدأ الانتخاب بالقرعة لمناصب السنات والقضاء، وقد أراد أن تكون بالاختيار مناصب الحكام التي تستلزم نفقة عظيمة وأن تمنح الأخرى بالقرعة.

بيد أنه ارتأى إصلاح القرعة، فنص على عدم إمكان الانتخاب من غير من يحضرون وعلى امتحان من ينتخب من قبل قضاة، وعلى استطاعة كل واحد أن يتهمه بعدم الأهلية فكان هذا شاملاً للقرعة والاختيار معاً، وهكذا إذا أتم الرجل

مدة عضويته وجب أن يعاني حكماً آخر حول الوجه الذي سلكت عضويته فيه، وهكذا كان لغير ذوي الأهلية أن يكرهوا تقديم أسمائهم للاقتراع"[١٦].

ب ـ تحديد مبدأ الانتخاب سراً:

يقول في ذلك: "ومن المسائل الكبرى كون التصويت علانية أو سراً، ومن قول شيشرون أن القوانين التي جعلت الاقتراع سرياً في أواخر الجمهورية الرومانية كانت من أعظم أسباب سقوطها، وبما أن هذا يزاول على أنواع في جمهوريات مختلفة فإليك ما ينبغي أن يفكر فيه حول هذا كما يرى. لامراء في أن الشعب إذا ما صوت وجب أن يكون هذا جهاراً، ويجب أن يعد هذا قانوناً أساسياً للديمقراطية، ويجب أن ينور الأعيان الشعب الصغير وأن يردع هذا الشعب برصانة بعض الوجوه، وهكذا قضي على كل شيء في الجمهورية الرومانية بجعل التصويت سراً، وعاد لا يمكن تنوير رعاع ضالين، ولكن التصويت لا يكون سرياً كثيراً عندما يقدم فريق الأشراف أصواته في أريستوقراطية أو يلقي السنات أصواته في ديموقراطية لما لا تكون هنالك مسألة غير منع المكايد"[١٧].

ومن القوانين المشتقة من طبيعة الديموقراطية سن الشعب القوانين: يقول: "وكذلك يعد قانوناً أساسياً للديمقراطية وضع الشعب قوانينه وحده، ومع ذلك يوجد من الأحوال ألف تقضي الضرورة فيها بأن يسن السنات قوانين حتى أن الملائم في الغالب أن يختبر قانوناً قبل اشتراعه، وقد كان نظام روما ونظام أثينا على جانب عظيم من الحكمة فقد كانت لأحكام السنات قوة القانون مدة عام وهي لا تصبح دائمة إلا بإرادة الأمة"[١٨].

إن مونتسكيو في شرحه للقوانين المشتقة من طبيعة الديمقراطية كان يحاول الرد على المفكرين الأحرار في عصره، الذين كانوا يؤكدون على حق الناس الطبيعي في الحرية والمساواة، فقد كتب (جون لوك) يقول: "لكي نفهم السياسة على الوجه الصحيح ـ بعد الرجوع إلى نشأتها يجب علينا أن نراعي الحال، التي عليها الناس بالفعل: وهي الحرية المطلقة في تسيير دفة أعمالهم، والتصرف في ممتلكاتهم وأشخاصهم حسب ما يرونه موافقاً لهم ـ في نطاق قانون الطبيعة دون مطالبتهم بالتخلي عن شيء ، أو الاعتماد على إدارة أي شخص آخر.

كما تعني المساواة أمام السلطة وأمام القضاء، دون أن ينعم أحد بأكثر مما ينعم به غيره، فمن الواضح أن المخلوقات المتساوية في المرتبة والنوع، والمتساوية في فرصها أمام الطبيعة، لا بد أن تتساوى فيما بينها دون ما تبعية أو خضوع"[١٩].

ويؤكد (جون لوك) على أن السلطة مستمدة من الشعب والقائمون عليها موكلين من قبله لكي يعملوا على تحقيق مصالح الشعب الذي وكلهم بها: (خلق الناس بطبعهم أحراراً، متساوين، مستقلين. ولم يحرم أحد من هذا الحق أو يخضع لأي سلطان سياسي دون رضاه، وهو رضا يتفق فيه مع آخرين، فيتحدون في جماعة واحدة من أجل راحتهم وسلامتهم، وحتى يسود الوئام فيما بينهم ويتبادلون المنافع، كما أن اتحادهم فيه قوة لهم تعينهم على مواجهة الأخطار المشتركة.

وبوسع أي عدد من الرجال أن يقدموا على هذا، حيث أنه لن ينتقص من حريتهم الخاصة الطبيعية. وهكذا فإن اتفاقهم على تكوين حكومة أو جماعة يعني اتحادهم وتكوينهم كياناً سياسياً للأغلبية حق التمثيل فيه، وكذلك بالنسبة للآخرين.

وعندما يتحد عدد من الأفراد في جماعة واحدة عن اختيار وطواعية، فإن هذه الجماعة تصبح كياناً واحداً ذا سلطة واحدة قائمة على رغبة الأغلبية، فهذا الذي يمثل الجماعة إنما ينوب في ذلك عن أفرادها وبموافقتهم)[٢٠].

وعندما لا يلتزم أصحاب السلطة بمصلحة المجتمع، فإن (جون لوك)يدعو إلى خلعها، يقول: "فللشعب الحق أن يخلع عنوة أية قوة تحاول أن تصرفه عما هو ضروري للمجتمع وعما تقوم عليه سلامة الشعب وبقاؤه. لأن علاج القوة غير المشروعة في جميع الأحوال والأوضاع هو معارضتها بالقوة. فمن يلجأ إلى استخدام القوة غير المشروعة يبيت في حال حرب، من حيث هو معتدٍ فيسوغ عندها معاملته كما يستحق"[٢١].

وقد استند مونتسكيو في رفضه لحق الشعب في المساوة، إلى وضع الجمهوريات القديمة في اليونان وفي روما ـ فكما رأينا ـ كان يعود إلى تاريخ هذه الجمهوريات ليدلل على صحة ما يدعو إليه.

لكنه وكما نعلم أن تلك الجمهوريات لم تبلغ مستوى الكمال السياسي للنظام الجمهوري من حيث هو نظام يقوم على الحرية والمساواة بين أبناء الوطن الواحد. وبقيت كما شرح مونتسكيو تتجه فيها القوانين لصالح الطبقات العليا من المجتمع أو الأشراف إلا أن وجود هذا الواقع في الجمهوريات القديمة لا يعني ضرورة الالتزام به في كل نظام جمهوري، فهو جانب قصور فيها وليس جانب كمال.

وفي عصر مونتسكيو أدرك المفكرون الأحرار ذلك، فنجدهم يدعون إلى المساواة التامة غير المنقوصة. وقد رأينا ذلك في النصوص التي نقلناها تواً (لجون لوك). فلم تكن دعوتهم إلى الجمهورية تعني بقاء السلطة في يد الأشراف، بل كانت دعوة إلى أن تكون السلطة من الشعب وللشعب.

وهكذا لا يحق لمونتسكيو أن يدعو إلى استبعاد الشعب عن السلطة، كون ذلك كان قائماً في الجمهوريات القديمة.

وفي الحقيقة إن مونتسكيو يستفيد من واقع الجمهوريات القديمة هذا فلا يفتأ يستشهد به ليؤيد وجهات نظره الراديكالية. وكأن الجمهوريات القديمة هي الشكل الوحيد والأمثل للنظام الجمهوري.

أما رفض مونتسكيو حق الشعب في المساواة في التصويت وسن القوانين، بحجة عدم كفاءة أبناء عامة الناس على قيادة وإدارة المجتمع. فهم عاجزون ـ كما يرى مونتسكيو ـ عن معرفة الأوقات والفرص المناسبة وكيفية إدارة الأمور. فضلاً عن عجزهم عن السير بالوسطية المقبولة دون تسرع أو تباطؤ، حيث يسيرون إما مئة ألف ذراع فجأة أو يزحفون كالحشرات أحياناً أخرى.

من الواضح أن هذه الحجج ليست بالمقنعة، بل لا يمكن القبول بها. ذلك لأنه ـ كما نعلم ـ عندما تتوفر الظروف المناسبة لإنسان سواء كان من العوام أم من الأشراف لا شك في أنه يصبح قادراً على فعل ما يراد منه. فالطبيعة الإنسانية واحدة في كل البشر، إلا أن اختلاف الظروف هو ما يخلق التفاوت في الإمكانات عند البشر. وقد رأينا ذلك بشكل مفصل في مقدمة ابن خلدون.

فالظروف السيئة التي كان يعانيها أبناء عامة الشعب، هي بدون شك ما جعلهم يعانون العجز عن القيام بمهام إدارة المجتمع، وهكذا فُتِحَ المجال أمام الأشراف الذين راحوا يتذرعون لاستئثارهم بقيادة المجتمع بعجز أبناء عامة الشعب وجهلهم.

وإذا بحثنا عن أسباب هذا العجز لدى أبناء عامة الشعب وجدناها تكمن في طبيعة النظام السياسي، فعندما يستأثر الأشراف في ظل النظام الملكي- مثلاً- في ظروف نماء الشخصية الإنسانية وتطورها، ويحرم من هذه الظروف أبناء عامة الشعب، لا شك يصبح الأشراف يتمتعون بقدرات أكبر من أبناء الشعب.

ولكن عندما تطبق مبادئ الجمهورية في الحرية والمساواة، تتحسن ظروف عامة الشعب وبالتالي ترتقي إمكاناتهم، ولا يعود هناك مبرر لحرمانهم من أي دور كان في المجتمع. وبهذا لا يكون هناك خطر من فتح باب التصويت أمام الجميع، فالشعب عندها يعرف جيداً من يختار. ولا يكون هناك خطر من فتح باب الترشيح أمام الجميع لأنه لا يؤدي إلى حمل من ليس لهم المقدرة إلى إدارة المجتمع.

فتصور مونتسكيو لنتائج منح الشعب حق التصويت وسن القوانين جاء في ظل ظروف الملكية المستبدة التي كانت لا تزال قائمة في زمانه. وهذا النظام لاشك في أنه يفرض على عامة الشعب الجهل والتخلف. في حين أن حق التصويت وسن القوانين لعامة الشعب يكون في الديمقراطية الشعبية وليس في ظل الملكية المستبدة، وهذه النقطة المهمة هي التي غفل عنها مونتسكيو أو تغافل.

وهكذا فإن مونتسكيو إذ يجعل عدم المقدرة لأبناء الشعب سمة لازمة لهم، وبالتالي مبرراً لاستبعادهم. فإن الأمر ليس كذلك. ذلك لأن الإمكانات نتاج للظروف المحيطة، فهو تصور حال أبناء الشعب في ظل الديمقراطية الشعبية كما هو في ظل الملكية المستبدة في عصره، وفكر في نتائج قانون التصويت وسن القوانين من قبل الشعب. فاستنتج أنه قانون خطر يجب تعديله لمصلحة المجتمع المتمثلة في استبعاد من ليس لهم المقدرة على إدارته. وهذا الاستنتاج مغلوط كون ظروف أبناء عامة الشعب ليست واحدة في ظل الملكية والديمقراطية الشعبية وتعميمه لم يكن موفقاً.

وهكذا يمكن القول: إن طبيعة الحكومة وظروف أفراد المجتمع وإمكاناتهم كل متكامل إلى حد كبير جداً. فكما أن نظام الملكية في زمان مونتسكيو لا يناسبه أن يكون أبناء عامة الشعب في إدارته لسوء ظروفهم المعاشية والثقافية... الخ، فإن الدولة الشعبية لا يناسبها وجود الأشراف فيها، ويناسبها فتح المجال أمام جميع أفراد المجتمع لإدارة المجتمع والمساهمة في قيادته، وبالتالي فإن قانون التصويت مناسب جداً في الدولة الشعبية كوسيلة لوصول الأفراد الأكثر كفاءة من أبناء الشعب أياً كانوا بشرط أن تكون لهم الكفاءة، وهو بالفعل إن وجد في ظل الملكية لابد من تحديده كثيراً بتأثير مبدأ الحفاظ على مصلحة المجتمع المتمثلة في إبعاد من ليس لهم الكفاءة والقدرة على القيام بإدارة المجتمع وقيادته. إلا أنه في ظل الدولة الشعبية لا يوجد مبرر لذلك، وبالتالي فإن دعوة مونتسكيو لتحديد قانون التصويت في الديمقراطية الشعبية عن طريق الآلية التي شرحها، وتحديد اشتراك الشعب في سن القوانين ليس لها ما يبررها. وهذا التصور عن أبناء عامة الشعب وبأنهم دائماً قاصرون، والذي كان منشؤه أن مونتسكيو لم يدرك حقيقة كون الشخصية نتاجاً للظروف المحيطة بها، وأن هذه الظروف تختلف من نظام إلى آخر، وهذا التصور رافق مونتسكيو دائماً واتخذه كمسلمة ركب عليها معظم نتائجه، وهذا ما سوف يجعل هجومه على الحكومة الجمهورية التي تقوم على مبدأ المساواة ومبدأ الحرية نوعاً من الجهد الضائع.

ب ـ القوانين الخاصة بطبيعة الأرستوقراطية:

يمكن تلخيص القوانين الخاصة بالأرستوقراطية ـ حسب مونتسكيو ـ إلى اثنين:

١ ـ تكون السلطة في الأرستوقراطية للأشراف:

يعبر عن ذلك بقوله: "تكون السلطة ذات السيادة في الأرستوقراطية قبضة عدد قليل من الناس وهؤلاء هم الذين يضعون القوانين وينفذونها، ولا يكون الشعب لديهم عند أقصى الدرجات إلا كالرعية لدى الملك في الملكية"(٢٢).

٢ ـ الامتناع عن اتخاذ طريقة التصويت بالقرعة:

(ولا يجوز أن يمنح التصويت فيها بالقرعة لما لا يكون له غير المحاذير، والواقع أنك إذا نظرت إلى حكومة قائلة بأشد الفروق المؤسفة لم تجدها أقل إثارة للمقت، إذا كان الاختيار بالقرعة، فالشريف لا الحاكم هو الذي يحسد)[٢٣].

نلاحظ تأكيد مونتسكيو على أن الأشراف هم قوام الحكومة الأريستوقراطية، وهم عند مونتسكيو ـ كما سوف نلاحظ ـ قوام أي حكومة من الحكومات حتى الديمقراطية الشعبية كما رأينا!.

ولا غرابة في ذلك ما دام مونتسكيو ينتمي إلى طبقة النبلاء الفرنسية التي أخذ عصر النهضة ـ كما رأينا ـ يجردها من مختلف امتيازاتها. لا بل إنها أصبحت تعاني من أزمة تطال وجودها برمته بعد أن كانت صاحبة الكلمة الأولى في المجتمع.

ولهذا نجده يؤكد هنا على أن طبيعة الأريستوقراطية تقتضي أن تكون السلطة فيها لطبقة الأشراف، وتقتضي أيضاً الامتناع عن التصويت بالقرعة، فالقرعة إذ كانت تحمل خطر وصول الرعاع الضالين إلى إدارة المجتمع وبالتالي خسارة المجتمع لمصالحه في الديمقراطية الشعبية، فإنها في الأريستوقراطية تعرض الأشراف للخطر كونهم موضع حسد دائم من قبل العوام ـ كما يرى مونتسكيو، فإذا وصل العوام إلى السلطة أساؤوا إلى الأشراف وعرضوا مصالحهم للخطر، فإن لم يستطيعوا إهانة الحكام أنفسهم فهم بوصولهم إلى السلطة يستطيعون إمضاء حسدهم وحقدهم في طبقة الأشراف، لذلك يوصي مونتسكيو قائلاً: "أحسن أريستوقراطية هي التي يكون فيها فريق الشعب، الذي لا نصيب له من الحكم من الصغر والفقر ما لا يكون معه للفريق المسيطر أية منفعة في اضطهاده، ومن ذلك أن (أنتيباتر) مُنع من حق التصويت في أثينا كل من ليس عنده ألفا درهم فأوجد أحسن أريستوقراطية يمكن أن تكون، وذلك لأن هذا المبلغ هو من الضآلة مالا يمنع معه غير أناس قليلين لا من يكون له بعض الوجاهة في المدينة"[٢٤].

٢ ـ القوانين المشتقة من طبيعة الحكومة الملكية:

آ ـ وجود سلطة الأشراف المتوسطة بين الملك والشعب:

يقول مونتسكيو: "تتكون من السلطات المتوسطة والتابعة والخاضعة طبيعة الحكومة الملكية، أي طبيعة الحكومة التي يحكم فيها واحد بقوانين أساسية،

وقد قلت السلطات المتوسطة والتابعة والخاضعة، لأن الأمير في الملكية هو في الواقع مصدر كل سلطة سياسية ومدنية، وتفترض هذه القوانين الأساسية بحكم الضرورة قنوات وسيطة تجري السلطة منها، وذلك لأنه إذا لم يوجد في الدولة غير ما لواحد من إرادة مؤقتة تابعة لهواها لم يمكن أن يستقر فيها أمر، ومن ثم لم يمكن أن يثبت فيها أي قانون أساسي كان.

وأقرب سلطة متوسطة تابعة إلى الطبيعة هي سلطة الأشراف: وهي تدخل من بعض الوجوه ضمن جوهر الملكية، التي تجد مثلها الأساسي في الكلمة: (لا ملك فلا أشراف، ولا أشراف فلا ملك) ولكن يوجد طاغية"[٢٥].

ب ـ وجود هيئة قانونية:

عبر عن ذلك بقوله: "ولا يكفي وجود مراتب متوسطة وحدها في الملكية، بل يجب وجود مستودع للقوانين أيضاً، ولا يكون هذا المستودع في غير الهيئات السياسية، التي تعلن القوانين حين وضعها وتذكر بها عندما تنسى، وما هو واقع من جهل الأشراف الطبيعي ومن غفلة هؤلاء، واستخفافهم بالحكومة المدنية يتطلب وجود هيئة تخرج القوانين بلا انقطاع من التراب المدفونة فيه، وليس مجلس الأمير مستودعاً ملائماً، فهو بطبيعته مستودع إرادة الأمير المنفذ المؤقتة، لا مستودع القوانين الأساسية، ثم إن مجلس الملك يتغير بلا انقطاع وهو ليس دائماً مطلقاً ولا يمكن أن يكون حافلاً، ولا يحمل من ثقة الشعب درجة رفيعة كافية أبداً، ولا يكون إذن قادراً على تنوير الشعب في الشدائد ولا على رده إلى الطاعة"[٢٦].

وفي الحكومة الملكية نلاحظ تشديد مونتسكيو على أهمية الأشراف (لا أشراف فلا ملك) فمونتسكيو (ينتمي لذلك الحزب المعارض اليميني ذي الطرف الإقطاعي، الذي لم يكن ليقبل بالانحطاط السياسي لطبقته)[٢٧]. لذلك لا غرابة في أن يشدد مراراً على أهمية الأشراف لكن ما هو سر هذا الترابط في الوجود بين الملك والأشراف؟.

هل هي الحاجة إلى قنوات وسيطة بين الملك والشعب تجري من خلالها السلطة، كما يرى مونتسكيو ذلك؟.

وهل للأشراف بالفعل دور الضابط لهوى الأمير لكي يلتزم بالقانون؟

في الواقع أن طبقة الأشراف تسعى بشكل طبيعي إلى تحقيق مصالحها، ومصالحها ـ كما نعلم ـ متناقضة مع مصالح عامة الشعب، فهي لا تقبل مساواة نفسها معهم، في حين أن مصالح عامة الشعب في نيل حريتها وتطبيق حقها في المساواة. ولا يذكر لنا التاريخ أن الأشراف وقفوا ذات مرة مع عامة الشعب ضد الملك. فما هي مصلحة الأشراف في الدفاع عن العوام وإلزام الملك بالقوانين التي تحقق مصالحهم، على افتراض أنها موجودة، ويصعب أن يكون ذلك.

فالأشراف ليس لهم مصلحة في الدفاع عن طبقة تقوم مصالحهم ووجودهم على استغلالها، ومن جهة أخرى الملك ـ كما رأينا ـ ليس إلا واحداً من الأشراف نصبوه على أنفسهم ليعمل على تحقيق مصالحهم.

فطبقة الأشراف بما تملك من قدرة على التأثير على الملك وصلت حد عدم الاكتراث به، توجه حركة المجتمع دائماً باتجاه مصالحها، والتي لا تحقق مصالح مجموع المجتمع، مما يجعل الضعف والتخلف نصيب المجتمع دوماً، وبالتالي فإنه ليس من الصحيح قول مونتسكيو بأن مبرر وجود طبقة الأشراف في الملكية هو وظيفتها في رد الملك عن هواه إلى القوانين الثابتة والمستقرة.

وتفسير هذا القانون المشتق من طبيعة الملكية لا يكون بحاجة المجتمع إلى طبقة وسيطة بين الملك والعوام، بل إلى طبيعة نشوء النظام الملكي في أوروبا، فقد أقامت هذا النظام في أوروبا ـ كما مر معنا ـ الجماعات البربرية، التي غزت الإمبراطورية الرومانية، وبعد أن غلبت الرومان واستباحت بلادهم، أقامت هذه الجماعات الغازية، نظام الحكم في المجتمع بما يحقق مصالحها وليس مصالح الرومان المغلوبين، فالغالب لا يرضى أن يساوي نفسه بالمغلوب، ولا توجد قوة تجبره على ذلك حين تحقيقه للنصر، وبالتالي فإن هذه الجماعات هي ما شكل طبقة الأشراف التي استأثرت بخيرات المجتمع وإدارته، ورفعت أحد أفرادها ملكاً عليها ليعمل على ضمان مصالحها.

(فالنبلاء هم أخلاف المنتصرين أثناء الغزوات، أو الذين ثبتوا الانتظام العام خلال مرحلة فقدان الأمن، التي أتبعت انهيار الإمبراطورية الرومانية. لقد أخذوا أو أعطوا أفضل الأرضين مضيفين هكذا قوتهم الاقتصادية إلى وظائفهم العسكرية،

ثم ساعد كل من هذين العنصرين العنصر الآخر، فالنفوذ العسكري للنبلاء سمح لهم بالاحتفاظ بالأرض، وملكية الأرض سمحت لهم بصيانة الجيوش الخاصة، وخاصة حيازة الجياد الوسيلة الأساسية في الحروب)[٢٨].

فأهمية الأشراف في الملكية تعود إلى طبيعة نشوء هذا النظام في أوروبا كنظام قائم على مبدأ الغلب والقوة، فالحاجة دائماً إذاً قائمة لهذه الجماعة الغالبة لكي تحول دون سير الأمور في المجتمع لصالح المغلوبين. تماماً كما هو الحال في الملكيات، التي تحدث عنها ابن خلدون في القرون الوسطى الإسلامية، ووجدناه يؤكد على أهمية العصبية التي أسست الدولة، ويعزو انهيار الدولة إلى تراجع قوة هذه العصبية وضعفها.

فوجود الدولة هنا مرتبط بشخص من أقاموه، ومتى ما تخلى الملك عن هذه الطبقة التي أقامت الدولة ونصبته ملكاً لها على المجتمع بدون شك سوف تنهار الدولة، وهذا هو سر العلاقة الجدلية بين الملك وجماعة الأشراف، فجماعة الأشراف هي عامل التغلب على باقي جماعات المجتمع وهذا التغلب ينتهي بانتهاء أداته وهي جماعة الأشراف. وهكذا فلا بد للملك من جماعة الأشراف حتى تقوم سلطته على باقي الجماعات في المجتمع، كما أنه لا بد لجماعة الأشراف من ملك منهم يحفظ مصالحهم ويسوي نزاعاتهم البينية ويشركهم في إدارة المجتمع.

(فكما أن عناصر المجتمع الإقطاعية ترى في الملك رئيسها السياسي، كذلك يرى الملك في المراتب الإقطاعية أساسه الاجتماعي (حصن التاج) السيئ الشهرة)[٢٩].

ثم كيف توجد هيئة قانونية في الملكية (القانون الثاني) مستقلة عن الملك وعن سلطة الأشراف؟. وإذا افترضنا أن مثل هذه الهيئة قد أسست، فما هي القوة التي تستطيع فيها إلزام الملك أو الأشراف بما تسنه من قوانين؟.

لا نجد لدى مونتسكيو إجابات عن ذلك، وبالتالي، لا يمكن أن توجد مثل هذه الهيئة إلا في حالة واحدة، وهي أن تعمل لصالح الطبقة المسيطرة في المجتمع.

فالأشراف يستخفون بالحكومة المدنية ـ كما يشير مونتسكيو نفسه ـ لذلك فكيف يلتزمون بما تصدره هذه الهيئة من قوانين.؟.

(والنظام الملكي يبعد الملك عن الرقابة بشتى أنواعها بسبب توليه منصبه بالوراثة من ناحية، وبقائه في هذا المنصب مدى الحياة من ناحية أخرى، وعدم جواز مساءلته من ناحية ثالثة)[٣٠]؟.

٣ ـ القوانين المشتقة من طبيعة الحكومة المستبدة:

تتلخص كذلك القوانين المشتقة من طبيعة الحكومة المستبدة باثنين:

١) ـ تنصيب الوزراء:

يقول مونتسكيو: (ينشأ عن طبيعة السلطة المستبدة كون الإنسان الواحد، الذي يمارسها يجعلها تمارس من قبل واحد أيضاً، ومن الطبيعي أن يكون الرجل الذي تحدثه كل واحدة من حواسه الخمس بأنه كل شيء، وبأن الآخرين ليسوا شيئاً مكسالاً جاهلاً شهوانياً فيهمل أعماله إذن، ولكنه إذا ما وكلها إلى الكثيرين تنازعوا، ونسج كل منهم مكايد ليكون العبد الأول، فيضطر الأمير إلى التدخل في الإدارة، ويكون أبسط من هذا إذن أن يترك الأمر لوزير يتمتع بمثل سلطانه في البداية فتنصيب وزير في هذه الدولة قانون أساسي)[٣١].

٢) ـ يترافق مع توسع الدولة المستبدة زيادة في الاستبداد:

يقول: "وكلما كانت الإمبراطورية واسعة عظم البلاط، ، وأسكر الأمير باللذات نتيجة، وهكذا كلما كان للأمير في هذه الدول رعايا كثيرون للحكم فيهم قل تفكير الأمير في الحكومة، وهكذا كلما عظمت الأمور في هذه الدول قل التشاور حول الأمور"[٣٢].

بالعودة إلى عصر مونتسكيو (عصر النهضة) يتبادر إلى الذهن بأن مونتسكيو كان ينتقد سياسة بعض الملوك الفرنسيين الذين أوكلوا أمور الحكم إلى وزرائهم، فأبرز ما يذكر في عهد لويس الثالث عشر هو تعيينه للكاردينال (ريشيلو ١٦٢٤ ـ ١٦٤٢) وزيراً أول له. وقد جمع ريشيلو من الصفات الشخصية ما هيأه لقيادة فرنسا طيلة عهده الوزاري دون منازع. حتى ذكر عن لويس الثالث عشر قوله في ذلك العهد: (إن السيطرة على كافة مساحات الوغى في أوروبا لأسهل عليَّ من السيطرة على مكتب الملك). وانطلاقاً من خطة ريشيلو لإعلاء شأن فرنسا في أوروبا، فقد بدأ بالعمل على تحقيق وحدة فرنسا القومية. فرفض سيادة البابوية على الملوك، واحتفظ

للكنيسة الفرنسية بقدر من الاستقلال عن روما. وأخضع رجال الدين في دولته للعلمانيين.

أما عن موقف ريشيلو من الأشراف فلم يكن سوى من منطلق وجوب المحافظة على وحدة الصف الداخلي لتركيز السلطة والنفوذ بيد الملك. فأمر بهدم جميع القلاع والحصون، التي لم يكن يمتلكها بطبيعة الحال سوى النبلاء. وحرم المبارزة، فأشهر النبلاء الحرب على الملك نفسه عندما لم يخضع لإرادتهم بعزل ريشيلو. وكان شقيق الملك نفسه دوق أورليان ومعه هنري دوق مونمورنس على رأس النبلاء الثائرين. ولكن ريشيلو انتصر على جيوش الثائرين وأصدر الملك حكماً بالإعدام بحق دوق مونمورنس الذي يعتبر أرفع أشراف فرنسا. أما ريشيلو فدافع عن الإعدام بأنه إنذار ضروري للنبلاء لأنهم هم أيضاً خاضعون للقوانين قائلاً: "لا شيء يدعم القوانين كعقاب الأشخاص الذين تعظم رتبتهم عظم جريمتهم". هذا وقد كانت لريشيلو أعمال كثيرة في تاريخ فرنسا حتى وصف بأنه: (أقدر وزير في العالم المسيحي في الألف سنة الأخيرة)[٣٣].

وفي عهد لويس الرابع عشر لمع اسم الوزير الأول خليفة ريشيلو الوزير (مازران)، (١٦٤٣ ــ ١٦٦١) الذي تابع سياسة خلفه الكاردينال ريشيلو بفتح الطريق أمام السلطة المطلقة للملك، وظل بحق معلم الملك لويس الرابع عشر حتى وفاته في (٩) آذار من عام (١٦٦١) بعد أن مهد طريق التفوق السياسي أمام الملك لويس الرابع عشر[٣٤]، وفي عهد لويس الخامس عشر، شغل منصب الوزير الأول الكاردينال فلوري (١٧٢٣ ـ ١٧٤٣) وكان مربياً للملك لويس الخامس عشر[٣٥].

على الرغم من سيطرة الوزراء في عصر النهضة على الملوك في فرنسا كما رأينا. فإن مونتسكيو لم يكن يقصد فيما كتبه هنا انتقادهم. بل كان يحاول ربط الحكومات بالشرق بظاهرة الاستبداد.

فإذ يذكر في القانون أن ازدياد مساحة الدولة يرافقه ازدياد الاستبداد، فهو يهدف إلى بناء القناعة لدى القارئ في أن الاستبداد ظاهرة طبيعية في بلدان الشرق، فبعد ذكره لهذا القانون هنا نجده يذكر فيما بعد (بأن الامتداد الواسع سمة الدولة المستبدة)[٣٦]، ثم يقول: "إن بلدان آسيا لابد أن تكون متسعة المساحة"[٣٧] وبالتالي

فهو يصل بالقارئ بأن الاستبداد ظاهرة طبيعية في الشرق عبر هذا التدرج. فذكره لقانون: (توسع الدولة يرافقه ميل إلى الاستبداد) ليس إلا حلقة ضمن سلسلة متدرجة تفضي إلى القول بأن الاستبداد ظاهرة تسود الشرق بشكل طبيعي لا مفر منه.

ثالثا، تأثير طبائع الحكومات في المجتمع:

يعرض مونتسكيو لتأثير طبائع الحكومات في عدة جوانب من المجتمع، وسوف نلخص وجهة نظره فيها ونعلق عليها.

١ ـ تأثير طبائع الحكومات في قوة الدفاع:

يشرح مونتسكيو هنا اختلاف قوانين الدفاع أو التدابير الواجب اتباعها من حكومة إلى أخرى لتضمن سلامتها وأمنها، فطبيعة كل حكومة تفرض عليها شكلاً محدداً من هذه التدابير.

كيف تدبر الحكومة الجمهورية سلامتها؟!:

يقول:"إذا كانت الجمهورية صغيرة قوضت بقوة أجنبية وإذا كانت كبيرة قوضت عن عيب داخلي. ويفسد هذا المحذور المضاعف الديموقراطيات والأرستوقراطيات على السواء، سواء كانت صالحة أم سيئة، فالمرض في الشيء نفسه، ولا يمكن لأي شكل أن يعالجه وهكذا توجد ظاهرة كبيرة قائلة إن الناس كانوا يكرهون في نهاية الأمر على العيش دائماً تحت ظل حكومة الفرد لو لم يتمثلوا نظاماً مشتملاً على جميع المنافع الداخلية للحكومة الجمهورية وعلى القوة الخارجية للملكية، والجمهورية الاتحادية هي التي أتكلم عنها.

وشكل الحكومة هذا هو عهد توافق به هيئات سياسية كثيرة على أن يكونوا مواطنين لدولة أعظم من التي يريدون إقامتها، وهذا هو مجتمع المجتمعات، التي يجعلون منها مجتمعاً جديداً يمكنه أن يتسع بمجتمعات جديدة اتحدت. وهذه الجمعيات هي التي ازدهرت بها جماعة الإغريق زمناً طويلاً، وهذه هي التي هجم بها الرومان على العالم، وهذه هي التي دافع العالم بها ضدهم، ولما بلغت روما غاية عظمتها استطاع البرابرة أن يقاوموها بجمعيات تألفت وراء الراين والدانوب عن هول... ويمكن لهذا النوع من الجمهورية القادرة على مقاومة القوة الخارجية أن يظل

باقياً في عظمته من غير أن يفسد في الداخل، فشكل هذا المجتمع يتلافى جميع المحاذير، ومن يود الاغتصاب لم يستطع قط أن يكون موضع ثقة لدى جميع الدول المتحدة على السواء، وهو إذا ما أصبح بالغ السلطان أرهب جميع الأخرى. وهو إذا ما أخضع قسماً أمكن القسم الذي ظل حراً أن يقاومه بقوى مستقلة عن التي اغتصبها وأن يرهقه قبل أن يتم استقراره. وإذا حدثت فتنة لدى عضو من الأعضاء المتحدة أمكن الأخرى أن تسكنه، وإذا تطرق سوء استعمال إلى ناحية أصلح بالنواحي السليمة ويمكن هذه الدولة أن تضمحل من جهة من غير أن تضمحل من جهة أخرى، ويمكن الاتحاد أن يحل وأن تبقى دول الاتحاد ذات سيادة"[٣٨].

ويرى مونتسكيو أن هناك شرطاً ضرورياً للجمهورية الاتحادية وهو: (وجوب تأليف النظام الاتحادي من دول ذات طبيعة واحدة ولاسيما الدول الجمهورية)، يقول: "انقرض الكنعانيون لأنهم كانوا مؤلفين من ملكيات صغيرة لم تتحد قط، ولم تدافع عن نفسها دفاعاً مشتركاً وذلك عن كون الاتحاد ليس طبيعة للملكيات الصغيرة. وتتألف جمهورية ألمانيا الاتحادية من مدن حرة ومن دويلات خاضعة لأمراء، وتدل التجربة على أنها أكثر نقصاً من جمهورية هولندا وسويسرا. والحرب والتوسع هما روح الملكية، والسلم والاعتدال هما روح الجمهورية فلا يمكن نوعي الحكومات هذين أن يبقيا في جمهورية اتحادية إلا قسراً. وكذلك نرى في تاريخ الرومان أن جمهوريات توسكانا الصغيرة تركت الفيئين عندما اختاروا لهم ملكاً، وقد ضاع كل شيء في بلاد اليونان عندما نال ملوك مقدونيا مكاناً بين الأنفكتون، وتجد سر بقاء جمهورية ألمانيا الاتحادية المؤلفة من أمراء ومدن حرة في وجود رئيس لها يعد قاضياً للاتحاد من بعض الوجوه وملكاً له من بعض الوجوه الأخرى"[٣٩].

يلاحظ هنا أن مونتسكيو يغيب تأثير مبدأ الحكومة الجمهورية في قوتها، وفي الحقيقة أنه لا يعمد إلى مناقشة تأثير مبادئ الحكومات ويكتفي بمناقشة تأثير طبيعة الدولة.

في حين أنه لابد من مناقشة تأثير مبادئ الحكومات دائماً في أي جانب من جوانب المجتمع، ذلك لأن تأثير مبدأ الحكومة شامل ولا يمكن حصره في جوانب

محددة، ولعل مونتسكيو امتنع عن مناقشة تأثير مبدأ الحكومة على الجوانب التي سوف يتطرق إليها، تجنباً لظهور تأثير مبدأ الملكية على هذه الجوانب الهامة التي سوف يناقشها.

ومما لاشك فيه أن لمبدأ الحكومة الجمهورية تأثيراً إيجابياً على قدرتها الدفاعية، فعندما يصبح لكل الأفراد مصلحة في الدولة، ويشعرون بعدالتها وبسعيها لتحقيق حرية وكرامة الجميع. يصبح بقاء الدولة مصلحة لكل فرد فيها، لذلك يهب جميع الأفراد في الدفاع عنها والتضحية في سبيلها، في حين يندر أن يحدث ذلك في الملكية المستبدة، حيث الغلب والقهر مبدؤها لذلك يجد الناس في الهجوم عليها بارقة أمل في الخلاص من الظلم والطغيان الذي تمارسه عليهم الحكومة، فيكون الحضور في عملية الدفاع مسألة شكلية هذا إذا تم الحضور من أساسه.

أما التدبير الدفاعي الهام الذي تلجأ إليه الجمهورية ويذكره مونتسكيو وهو ما سماه (بالجمهورية الاتحادية)، وفيها تدخل مجموعة من الدول ذات الطبيعة الجمهورية في اتحاد يحقق لكل طرف منافع متبادلة وضرورية أهمها زيادة القدرة الدفاعية لكل دولة منها، دون أن تخسر أي دولة منها سيادتها واستقلالها، أي أن كل الأطراف تكون رابحة، ولا يوجد طرف خاسر، وهذا النوع من الاتحاد بالفعل أكثر نجاحاً من الاتحادات، التي تقام بالقوة والقهر، ويكون مآلها إلى الفشل، وما يذكره مونتسكيو من شرط لقيام الجمهورية الاتحادية، وهي أن تكون الدول الداخلة فيه ذات طبيعة واحدة وعلله (بأن الحرب والتوسع هما روح الملكية والسلم والاعتدال هما روح الجمهورية، فلا يمكن لنوعي الحكومات هذين أن يبقيا في جمهورية اتحادية إلا قسراً).

في حين أنه من المرجح أن السبب الحقيقي يكمن من جهة في أن الدولة- أياً كانت- لا ترغب بالتأكيد بالدخول في اتحاد مع دولة أخرى لا تقوم على مبدأ المساواة إلا إذا أكرهت على ذلك، فإذا لم يكن المبدأ المؤسس للجمهورية الاتحادية مبدأ عادلاً يشعر كل طرف معه بأنه رابح، ولا يخسر شيأ فإنه بالتأكيد لن يميل أحد إلى الدخول فيه، ذلك لأن من الطبيعي أن لكل دولة ماضيها وثقافتها وتطلعاتها

وربما لغتها، فيصعب على أبناء أي دولة أن يدخلوا في اتحاد يلغي هويتهم وآمالهم في الحياة في سبيل الذوبان في شخصية دولة أخرى أياً كانت، فلا يقوم مثل هذا الاتحاد إلا بالقوة. وبالتالي لا تدخل دولة ذات حكومة جمهورية مع دولة ملكية في اتحاد جامع لهما حيث ينتفي شرط المصلحة المتبادلة للأطراف الداخلة في الاتحاد.

ومن جهة ثانية فإن الدولة إذا كانت ذات حكومة ملكية، فإنها بشكل طبيعي لا ترغب في أن تدخل في اتحادات مع مجتمعات جديدة ذلك لأن الملكية تقوم على مبدأ الغلب والقهر من قبل فئة الأشراف لغالبية المجتمع، فإذا توسع المجتمع توسعاً جديداً بحيث يضم مجتمعاً آخر يصبح جزءاً حقيقياً من المجتمع الأول، فإن الأشراف يخافون أن يعجزوا من السيطرة على كامل المجتمع بعد توسعه، وخاصة إذا واجهوا فئات جديدة لا ترغب في أن تقهر وتقاوم السيطرة، فإذا كانت كذلك كامل مصلحة المجتمع في التوسع فإن مصالح الأشراف مستقرة وحياتهم رغيدة ومطمئنة، فلماذا التوسع الذي لا يجلب إلا الأخطار على الأشراف أو يدخلهم على الأقل في مرحلة مجهولة قد تحمل ما يكدر صفوهم. وهكذا فإن الملكية لا تميل إلى الاتحاد مع الجمهورية، بل ولا تميل إلى أي اتحاد مع ملكيات أخرى. وخير مثال على ذلك ما يذكره مونتسكيو عن حال الكنعانيين إذ كانت نظم الحكم لهم هي عدة ملكيات صغيرة منقسمة، ورغم تجانسها العرقي واللغوي وتكامل مصالحها، ورغم كونها واجهت خطر الزوال، فإنها لم تتوحد مع بعضها البعض إلى أن انقرضت، معبرة في ذلك عن ظاهرة هي من أشد ظواهر الاجتماع الإنساني إثارة للدهشة والاستغراب، وهي أن الأشراف أصحاب المصالح الخاصة يتمسكون بمصالحهم ويحولون دون وصول المجتمع إلى مصالحه الحقيقية في التعاون والتوحد، حتى ولو أدى موقفهم هذا إلى انقراض الأمة التي ينتسبون إليها! ولعل من أسباب موقفهم هذا أيضاً أنهم يحصلون على إدارة المجتمع وخيراته في ظل الملكية، ودونما جهد يذكر، أو كفاءة خاصة بهم، فإذا ما تحول المجتمع إلى المساواة، فيستحيل أن يصلوا إلى مثل ما هم فيه استناداً إلى العمل والعلم الذي يقومون به ويحصلون عليه، وكذلك يخشى الأشراف من انتقام العامة منهم نتيجة المظالم ،التي ارتكبوها في حق شعوبهم، وهناك عامل نفسي ملخصه في أن الأشراف لا

يستطيعون احتمال رؤية من كانوا عبيداً لهم يسعون في خدمتهم مساوين لهم، لا بل قد يكونون مشرفين ومديرين عليهم فكيف يرضون ذلك؟!.

كل ذلك يدفع بالأشراف إلى رؤية كل شيء يضيع والجميع ينقرض، على أن يروا عامة الشعب في وضع مساوٍ لهم.

وهكذا فكما أن الدول الجمهورية لا تدخل في اتحاد مع الدول الملكية، فإن الدول الملكية لا تدخل في اتحاد مع دول أخرى جمهورية كانت أو ملكية.

كيف تدبر الحكومة المستبدة سلامتها؟!:

(كما أن الجمهوريات تدبر سلامتها باتحادها تدبر الدول المستبدة سلامتها بافتراقها وتماسكها وحدها وذلك بأن تضحي بقسم من البلد وتخرب الحدود وتحولها إلى صحارى فيصبح جسم الإمبراطورية منيعاً.

ومن قواعد الهندسة أن الأجرام كلما اتسعت صغرت دائرتها نسبة، ولذا تكون طريقة تخريب الحدود هذه أكثر احتمالاً في الدول الكبيرة مما في الدول المتوسطة، وتصنع هذه الدول ضد نفسها كل سوء يمكن عدواً جائراً أن يصنعه ضدها، عدواً لا يمكن وقفه.

وتحافظ الدول المستبدة على حالها بنوع آخر من الافتراق يكون بوضع الولايات البعيدة في قبضة أمير يغدو إقطاعياً، وللمغول والفرس وأباطرة الصين أمراؤهم الإقطاعيون، وقد أصاب الترك بجعلهم الملداف والفلاق والترانسلفان سابقاً بينهم وبين أعدائهم)[٤٠].

نلاحظ هنا ربطه هذا الأسلوب الغريب من الدفاع عن النفس بالدول ذات المساحة الكبيرة، فالدول الكبيرة عنده هي دول مستبدة بالضرورة، ثم سنجده يذكر أن الدول في آسيا لا بد أن تكون متسعة المساحة وفي هذا محاولة من قبل مونتسكيو لربط الاستبداد بآسيا كما يتوضح لنا ذلك.

كيف تدبر الملكية سلامتها؟!:

(لا تخرب الملكية نفسها كالدولة المستبدة، ولكن الدولة ذات الاتساع المتوسط يمكن أن تغزى، ولذا تكون ذات حصون للدفاع عن حدودها، وذات

جيوش للدفاع عن حصونها وفيها تنازع أصغر بقعة بمهارة وشجاعة وعناد، وتقوم الدول المستبدة بغارات بعضها على بعض، ولا تقوم بالحرب غير الملكيات.

والحصون خاصة بالملكيات، وتخشى الدول المستبدة أن تكون صاحبة حصون وهي لا تجرؤ على تفويض أمرها إلى أحد وذلك لأنك لا تجد أحداً يحب فيها الدولة والأمير)[٤١].

نرى هنا أن مونتسكيو يذكر بأن الملكيات ذات اتساع متوسط، ثم نجده بعد ذلك يقرر أن الدول في أوروبا لابد أن تكون متوسطة المساحة، وبهذا فهو يجعل الملكية النظام الأنسب في أوروبا كما يتوضح لنا ذلك.

وهنا يذكر أن الحصون وسيلة دفاع صالحة في الملكيات ضد العدو الخارجي، إلا أننا نجد لمكيافللي رأياً مختلفاً، فهو يقول: (إن الأمير الذي يخشى شعبه أكثر من العدو عليه أن يبني حصوناً، أما من يخشى العدو أكثر من شعبه فلا حاجة له بها... لذلك أحسن الحصون من كان مشاداً في قلوب الرجال سداه المحبة ولحمته الإخلاص)[٤٢].

والمعروف عن الملكية هو تقسيم المملكة إلى عدة إقطاعات حيث يعطى كل جزء منها إلى شريف قوي يتولى جمع الضرائب منها وتنفيذ القوانين وحمل الناس فيها على الحرب ضد من يحارب المملكة، أي أنه في الملكية تقسم المملكة إلى إقطاعات كبيرة يتمتع كل إقطاعي فيها باستقلاله الخاص مع بقاء الولاء للملك.

والملكية لا بد من أن تعاني من ضعف في قدرتها الدفاعية وذلك لسببين:

أ ـ لتأثير مبدئها فيها حيث تقوم على الغلب، الذي يحققه الأشراف ضد غالبية المجتمع لأجل مصالحهم الخاصة، وضد مصالح الأكثرية ـ كما بينا ذلك ـ وبالتالي لا مصلحة لأغلبية في استمرار الحكومة. كما هو الحال في الجمهورية، وهكذا يكون الدفاع عن الملكية دفاعاً ضعيفاً بطبيعة الحال لأنه لا يكون صادقاً إلا من فئة قليلة في المجتمع، لا تستطيع بمفردها رد العدوان وإن الذي قد يؤيده الأكثرية أملاً في التحرر ورغبة في الانتقام من الأشراف.

ب ـ كون الملكية ـ كما مر معنا ـ قبل قليل لا تدخل في وحدة مع الدول المجاورة خوفاً من قبل الأشراف على مصالحهم مهما بلغت درجة الخطر، كما

أن الدول المجاورة لها لا تدخل في اتحاد معها نظراً لفساد مبدئها. وهكذا تكون ضعيفة ومعزولة لا تستطيع أن تستفيد من مساعدتهم لها.

٢ ـ تأثير طبائع الحكومات في قوة الهجوم:

يشرح مونتسكيو تأثير طبيعة الحكومة في قوتها الهجومية كما يلي:

الجمهورية الفاتحة: (إن مما يخالف طبيعة الأمور في النظام الاتحادي أن تفتح دولة متحدة من الأخرى كما رأينا ذلك لدى السويسريين في أيامنا وأقل من هذا إيلاماً ما يقع في الجمهوريات الاتحادية المختلطة حيث تكون الشركة بين جمهوريات صغيرة وملكيات صغيرة، وإن مما يخالف طبيعة الأمور أيضاً أن تفتح دولة ديمقراطية مدناً لا يمكن أن تدخل ضمن نطاق الديمقراطية، فيجب أن يقدر الشعب المقهور على التمتع بمزايا السيادة كما سنه الرومان في البداية، ويجب قصر الفتح على عدد الأهلين الذي يقرر للديمقراطية.

وإذا غلبت الديمقراطية شعباً لتسيطر عليه كرعية جعلت حريتها الخاصة عرضة للخطر، وذلك لمنحها من ترسلهم إلى الدولة المقهورة من الحكام سلطة كبيرة جداً... ويوجد محذور آخر للفتوح التي تتم للديمقراطيات، وتكون حكومتها ممقوتة من قبل الدول المغلوبة، وتكون هذه الحكومة ملكية زعماً، وأما في الحقيقة فهي أقسى من الملكية، وذلك كما تدل عليه التجربة في كل زمان وكل مكان، وتكون الشعوب المقهورة كئيبة فيها، فلا تتمتع بفوائد الجمهورية ولا بفوائد الملكية، وما قلته عن الدولة الشعبية يمكن أن يطبق على الأرستوقراطية)[٤٣].

الملكية الفاتحة: (تغدو الملكية مرهوبة إذا ما استطاعت السير طويلاً قبل أن يضعفها التوسع، وتدوم قوتها على قدر ضغط الملكيات المجاورة لها، ولا ينبغي لها أن تسلك سبيل الفتح إذن إلا إذا بقيت داخل حدود حكومتها الطبيعية، ومن الحكمة أن تقف فور مجاوزتها هذه الحدود. وإذا وقع هذا النوع من الفتح وجب ترك الأمور كما كانت عليه أن تبقى المحاكم نفسها والقوانين نفسها والعادات نفسها والامتيازات نفسها، فلا يغير غير الجيش واسم الملك. وإذا ما وسعت الملكية حدودها

بفتح بعض الولايات المجاورة وجب أن تعاملها بحلم عظيم. وإذا ما جاهدت الملكية في سبيل الفتح طويلاً ديست ولاياتها القديمة كثيراً كما هي العادة، وذلك لما عليها أن تعانيه من المساوئ الجديدة والمساوئ القديمة ولما تؤدي إليه العاصمة الواسعة من إفقار الولايات بابتلاعها الجميع غالباً، والواقع أن الدولة تضيع إذا ما عوملت الشعوب المقهورة بعد الفتح حول الملك كما يعامل الرعايا الأصليون. ذلك أن الولايات المفتوحة ترسل إلى العاصمة من الضرائب مالا يعود إليها، وأن الخراب يعم الحدود بما تصبح معه أكثر ضعفاً وأن الرعايا يغدون أسوأ تعلقاً وأن مسيرة الجيوش التي يجب أن تبقى وأن تسير هنالك تصير أشد تقلباً ... وأما إذا فتحت ملكية ملكية أخرى فكلما كانت هذه صغيرة حسن احتواؤها بالحصون وكلما كانت عظيمة حسن حفظها بالمستعمرات)[٤٤].

الدولة المستبدة الفاتحة:

(إذا كان الفتح واسعاً افترض استبداداً وفي هذه الحال لا يكون الجيش المنتشر في الولايات كافياً، ويجب أن يكون حول الأمير دائماً فيلق أمين خاصة مستعد لينقض في كل حين على قسم الإمبراطورية، الذي يمكن أن يرتج، ويجب أن تزجر هذه المليشيا غيرها، وأن ترهب جميع أولئك الذين ترك لهم بعض السلطان في الامبراطورية عن ضرورة، ويوجد حول إمبراطورية الصين فيلق من التتر مهيأ للحاجة على الدوام. ويوجد لدى المغول والترك واليابان فيلق فرضه على الأمير فضلاً عما يمار من غلات الأرضين..)[٤٥].

نلاحظ على عرضه هنا لتأثر طبائع الحكومات بالقدرة الهجومية قوله لا تفتح جمهورية جمهورية أخرى داخلة معها في الاتحاد أو حتى ملكية متحدة معها، ولا تفتح مدناً لا يمكن أن تدخل ضمن نطاق الديمقراطية، ذلك لأنها إذا غلبت شعب لتسيطر عليه كرعية عرضت حريتها الخاصة للخطر. وهو بهذا يريد أن يقول: إن الفتح أو القدرة على الهجوم ليس سمة للدولة الجمهورية فهو لا يناسب طبيعتها، وكان سبق- وأن مر معنا- قوله: "إن السلم والاعتدال هما روح الجمهورية والحرب والتوسع هما روح الملكية". إلا أن مونتسكيو يغفل تأثير مبدأ الجمهورية في مقدرتها الهجومية، فالجمهورية بفعل ما يوفره مبدؤها من عدالة وحرية يتماسك مجتمعها

لدرجة كبيرة. وهذا بدون شك يعطيها مقدرة على الهجوم إضافة إلى المقدرة على الدفاع، وهذا ما لا يتوفر للملكية لمناقضة مبدئها لمبدأ الجمهورية.

٣ ـ تأثير طبائع الحكومات على الحرية السياسية من حيث صلتها بالنظام:

يناقش مونتسكيو هنا صلة طبيعة نظام الحكومة بالحرية السياسية، فيرفض مونتسكيو اعتبار الجمهورية توجد الحرية السياسية بطبيعة نظامها ويورد سببين لذلك:

١ ـ منح الشعب السلطة في الجمهورية لا يعني تحرره: يقول: "وبما أن آلات الشرور، التي يشتكي منها لا تبدو للعيون حاضرة في الجمهورية دائماً، وبما أن القوانين تظهر أكثر كلاماً ومنفذي القوانين أقل كلاماً فيها، فإن الحرية تجعل في الجمهوريات عادة وتبعد من الملكيات، ثم بما أن الشعب يظهر فاعلاً لما يريد تقريباً فإن الحرية جعلت في هذه الأنواع من الحكومات، وخلط بين سلطان الشعب وحريته"(٤٦).

٢ ـ الحرية هي صنع ما يجب صنعه، والجمهورية بطبيعتها تخلو من القدرة على إلزام الناس ما يجب أن يفعلوه حيث ما يحمل على الأعمال في الجمهورية هو الفضيلة، يقول: "حقاً أن الشعب في الديمقراطيات يصنع ما يريد كما يظهر، غير أن الحرية السياسية لا تقوم على صنع ما يراد مطلقاً، ولا يمكن للحرية في الدولة- أي في المجتمع ذ ي القوانين - أن تقوم على غير القدرة على صنع ما يجب أن يراد وعلى عدم الإكراه على صنع ما يجب أن يراد... وليست الديمقراطية والأرستوقراطية من الدول الحرة بطبيعتها مطلقاً، فالحرية السياسية لا توجدإلا في الحكومات المعتدلة، ولكن الحرية لا تكون في الدول المعتدلة دائماً، وهي لا تكون فيها إلا عند عدم سوء استعمال السلطة، بيد أن من التجارب الأزلية أن كل إنسان ذي سلطان يميل إلى إساءة استعماله، وهو يسترسل في ذلك حتى يلاقي حدوداً، ومن يقول هذا! حتى إن الحرية تحتاج إلى حدود.

ولا بد من أن تقف السلطة عن نظام الأمور لكيلا يساء استعمال السلطات، وقد يكون النظام من الحال مالا يكره معه شخص على فعل الأمور التي لا يوجبها القانون عليه، وعلى عدم فعل الأمور التي يبيحها القانون له"[٤٧].

واستناداً إلى ذلك فإن مونتسكيو يطرح شكلاً جديداً لتوزيع سلطة الحكومة يستبعد الشعب من السلطة، ويحافظ على سيطرة الأشراف على الحكومة، فمونتسكيو يعتقد بضرورة الفصل بين السلطات الثلاث القضائية والتنفيذية والتشريعية، لكنه لا يجعل أياً منها خاضعة لسلطة الشعب. وهذا هو تصوره للنظام الذي يحقق الحرية السياسية.

١ ـ السلطة القضائية:

يقول: "لا ينبغي أن تفوض سلطة القضاة إلى سنات دائم، بل يجب أن يمارسها أناس من الشعب في زمن معين من السنة على الوجه، الذي يأمر به القانون لتأليف محكمة يدوم أمرها على حسب الضرورة، وهكذا تصبح سلطة القضاء الهائلة بين الناس خافية قاصرة لعدم ارتباطها في حال معينة، أو مهنة معينة ولا يكون قضاة أمام العيون دائماً، ويخشى القضاء لا القضاة حتى إنه يجب أن يستطيع الجاني اختيار القضاة في الاتهامات الكبرى مباراة مع القانون، أو يستطيع أن يرفض على الأقل عددا كبيراً من القضاة يظن معه أنه اختار من بقي منهم... ولكن إذا كان من الواجب ألا تكون المحاكم ثابتة وجب أن تكون الأحكام من الثبات ما تظهر معه نصاً صريحاً للقانون ولو كانت الأحكام أي القاضي الخاص لدلت على الحياة في مجتمع لا تعرف العقود التي تعقد فيه بدقة.

حتى أنه يجب أن يكون القضاة من طبقة المتهم أو من أمثاله، وذلك لكي لا يدور في خلده أنه واقع بين أيدي أناس يميلون إلى الجور عليه. ومع أنه لا ينبغي أن توجد سلطة القضاة على العموم بأي قسم من السلطة الاشتراعية، فإن هذا قائم على ثلاثة استثناءات قائمة على المصلحة الخاصة للذي يجب أن يحاكم.

والعظماء عرضة للحسد دائماً فإذا ما حكم فيهم من قبل الشعب أمكن وقوعهم في خطر وحرموا الاستفادة من امتياز يتمتع به أقل واحد من الأهلين في دولة

حرة، وهو أن يقضى في أمرهم من قبل أمثالهم، ويجب إذاً أن يدعى الأشراف أمام ذلك القسم من الهيئة الاشتراعية المؤلفة من الأشراف لا أمام محاكم الشعب العادية.

وقد يكون القانون، الذي هو بصير ضرير معاً، شديداً جداً في بعض الأحيان ولكن قضاة الأمة ليسوا كما قلنا غير الفم الذي ينطق بكلام القانون، ولكنهم جوامد عاجزة عن تعديل قوة القانون وشدته ولذا يكون قسم الهيئة الاشتراعية، الذي قلنا إنه محكمة ضرورية في حال أخرى ضرورياً في هذه الحال فعلى سلطان هذا القسم الأعلى أن يعدل القانون نفعاً للقانون نفسه بأن ينطق بما هو أخف من نصه.

ومما يمكن أن يحدث أيضاً أن يخرق بعض الأهلين حرمة حقوق الشعب في الأمور العامة، وأن يقترفوا من الجرائم مالا يستطيع أو لا يريد الحكام الموظفون أن يعاقبوا عليه، ولكن السلطة الاشتراعية لا تستطيع القضاء على العموم وهي إذا ما قدرت عليه كان أقل من ذلك في هذه الحال الخاصة التي تمثل بها القسم ذا العلاقة ، أي الشعب، ولذا لا تستطيع أن تكون غير متهمة ولكن أمام من تتهم؟ أو تهبط أمام محاكم القانون التي هي دونها مرتبة والمؤلفة من أناس من الشعب كما هي فتجر هذه المحاكم بسلطان متهم عظيم مثلها؟ كلا، وإنما يجب أن تحفظ كرامة الشعب وسلامة الفرد بأن يتهم قسم الشعب الاشتراعي أمام قسم الأشراف الاشتراعي، أي أمام هذا القسم، الذي ليس عنده ذات المصالح وذات الأهواء. وهذا ما تفضل به هذه الحكومة على معظم الجمهوريات القديمة، التي كان من عاداتها السيئة أن يظهر الشعب قاضياً ومتهماً في وقت واحد"[٤٨].

٢ ـ السلطة التشريعية:

(السلطة التشريعية والتنفيذية يمكن أن تفوضا إلى حكام أو إلى هيئات دائمة لأنهما لا تمارسان تجاه أي فرد كان، ما كانت إحداهما إرادة الدولة العامة وكانت الأخرى تنفيذ هذه الإرادة العامة... وبما أن كل رجل في الدولة الحرة يفترض صاحب نفس حرة حاكماً في نفسه بنفسه، فإن من الواجب أن تكون السلطة الاشتراعية قبضة الشعب جملة، ولكن بما أن هذا متعذر في الدول الكبيرة وذو

محاذير كثيرة في الدول الصغيرة فإنه يجب أن يصنع الشعب بواسطة ممثله كل ما لا يقدر على صنعه بنفسه.

والرجل يعرف احتياجات مدينته أكثر من أن يعرف احتياجات المدن الأخرى، والرجل يحكم في طاقة جيرانه أكثر مما في طاقة أبناء وطنه الآخرين، فلا ينبغي إذن أن يستخلص أعضاء الهيئة الاشتراعية من جمهرة الشعب على العموم، بل يكون من المناسب أن يختار السكان في كل مكان مهم ممثلاً لهم. وأعظم ما ينتفع بالممثلين هو أنهم قادرون على النقاش في الأمور، ولا يستطيع الشعب ذلك مطلقاً، وهذا من أكبر محاذير الديمقراطية... ويجب أن يحق لأبناء الوطن في مختلف المديريات إعطاء أصواتهم لانتخاب الممثل وذلك خلا من يكون من انحطاط الحال ما اشتهر معه بأنهم لا إرادة خاصة لهم مطلقاً.

وكان يوجد عيب كبير في معظم الجمهوريات القديمة، وذلك أن كان للشعب فيها حق اتخاذ أحكام فعالة تتطلب شيئاً من التنفيذ، أي إتيان أمر يعجز عنه تماماً، وليس للشعب أن يدخل في الحكومة إلا لانتخاب ممثليه، أي القيام بأمر يسهل عليه وذلك لأنه إذا كان من يعلمون درجة اقتدار الرجال الحقيقية قليلين فإن كل واحد يستطيع مع ذلك أن يعرف على العموم هل الذي يختاره أعظم إدراكاً من معظم الآخرين.

وكذلك لا ينبغي أن تنتخب الهيئة الممثلة لكي تتخذ قراراً فعّالاً وذلك لعجزها عن صنع هذا جيداً، بل لتضع قوانين غير فعالة أو لترى هل نفذت القوانين التي وضعتها تنفيذاً حسناً، وهذا ما تجيد صنعه وهذا مالا يقدر غيرها على حسن صنعه.

وفي الدولة يوجد دائماً أناس ممتازون عن نسب أو ثراء أو شرف ولكن هؤلاء الناس إذا ما اختلطوا بالشعب، ولم يكن لهم فيه غير صوت كالآخرين كانت الحرية المشتركة رقاً لهم، ولم تكن لهم أية مصلحة للدفاع عنها، وذلك لأن معظم القرارات تكون ضدهم، ولذا يجب أن يكون نصيبهم في الاشتراع معادلاً للمنافع التي لهم في الدولة، وهذا الذي يقع إذا ما ألفوا هيئة يحق لها وقف مشاريع الشعب كما يحق للشعب أن يقف مشاريعها.

وهكذا تفوض السلطة الاشتراعية إلى هيئة الأشراف وإلى هيئة تنتخب لتمثيل الشعب، فيكون لكل من الهيئتين مجلسها ونقاشها على حدة، ويكون لهما آراء ومصالح منفصلة... ويجب أن تكون هيئة الأشراف وراثية، وذلك عن طبيعتها أولاً، ثم أنه لا بد من أن تكون لها مصلحة كبيرة في المحافظة على امتيازاتها الممقوتة بذاتها والتي تكون على خطر دائم في دولة حرة. ولكن بما أن من الممكن أن تغرى السلطة الوراثية باتباع مصالحها الخاصة ونسيان مصالح الشعب وجب في الأمور التي تنطوي على مصلحة قوية في إزعاجها كما في قوانين جباية المال، ألا يكون لها نصيب في الاشتراع غير سلطة المنع لا سلطة القطع.

وبسلطة القطع أسمي حق الأمر لذاته أو إصلاح ما أمر به أخر، وبسلطة المنع أسمي حق جعل قرار أصدره آخر لاغياً وهذه هي السلطة التي كان يتمتع بها محامو الشعب في روما، ومع أن من الممكن أن يكون لصاحب سلطة المنع حق الموافقة أيضاً فإن هذه الموافقة ليست غير تصريح بأنه لا يستعمل سلطته في المنع مطلقاً وهي تشتق من هذه السلطة)[٤٩].

٣ ـ السلطة التنفيذية:

(يجب أن تكون السلطة التنفيذية قبضة ملك، وذلك لأن هذا القسم من الحكومة الذي يحتاج دائماً تقريباً إلى عمل عابر يدار من قبل واحد أحسن من أن يدار من قبل كثيرين. وذلك مع أن الذي هو خاص بالسلطة الاشتراعية يكون في الغالب أكثر سداداً بأناس كثيرين ممن بواحد وإذا لم يكن هناك ملك قط، وإذا ما عهد بالسلطة التنفيذية إلى أناس يؤخذون من الهيئة الاشتراعية عادت الحرية غير موجودة وذلك لما ينطوي عليه هذا من اتحاد السلطتين، وذلك لنصيب الأشخاص أنفسهم في كلتا السلطتين أحياناً ولاستطاعتهم هذا دائماً.

وإذا كانت السلطة التنفيذية غير ذات حق في وقف مشاريع الهيئة الاشتراعية أصبحت هذه الهيئة مستبدة وذلك لإمكان انتحالها كل سلطة يمكن أن تخطر ببالها وقضائها بذلك على جميع السلطات الأخرى.

ولكن لا يجوز أن يكون للسلطة الاشتراعية حق وقف السلطة التنفيذية مقابلة وذلك لأن من العبث تحديد التنفيذ ما دامت له حدوده بطبيعته، وذلك لأن السلطة

التنفيذية تمارس دائماً حول أمور عابرة، وقد كانت سلطة محامي الشعب معيبة لوقفها التنفيذ فضلاً عن الاشتراع أي لتسببها شروراً كبيرة.

ولكن إذا كان ينبغي للسلطة الاشتراعية في الدولة الحرة أن تقبض على حق وقف السلطة التنفيذية فإن لها ويجب أن يكون لها حق البحث في الوجه الذي ينفذ به ما وضعته من القوانين وبهذا تتجلى أفضلية هذه الحكومة على حكومة أقريطش وإسبارطة حيث كان الكوسم والإفور لا يقدمون حساباً عن إدارتهم مطلقاً.

ولكن مهما يكن من أمر هذا البحث فإنه لا ينبغي للهيئة الاشتراعية أن تحكم في الشخص ومن ثم في سلوك الذي ينفذه فيجب أن يكون شخصه محترماً، وذلك بما أنه ضروري للدولة منعاً للهيئة الاشتراعية من الطغيان. فإنه إذا ما اتهم وقضى فيه عادت الحرية غير موجودة وفي تلك الحال لا تكون الدولة ملكية مطلقاً بل جمهورية غير حرة)[٥٠].

بهذا الشكل يعرض مونتسكيو توزيع السلطات الثلاث وباعتقاده أن هذا التوزيع هو ما يحقق الحرية السياسية، وكما نرى فإنه يقوم على استبعاد الشعب بشكل أساسي عن السلطة ولصالح الأشراف في المجتمع، فالشعب ـ كما يرى مونتسكيو ـ لا يناسبه استلام السلطة في المجتمع ولا يكون في ذلك حريته، بل حرية الشعب في تركه السلطة لمن هم أهل لها وهم الأشراف. وعبر التاريخ ـ كما يرى مونتسكيو ـ تضيع حرية الاسم وبالتالي حضارتها واستمرارها، عندما يستلم الشعب زمام المبادرة في إحدى هذه السلطات الثلاثة[٥١].

وإذا عدنا إلى الأسباب التي اعتمد عليها مونتسكيو في طرحه هذا النموذج من توزيع السلطات، الذي يستبعد فيه الشعب، وتثبت السلطة فيه للأشراف. لوجدنا أن السبب الأول يكمن في اعتقاده أن حرية الشعب لا تكون بمنحه السلطة، فالشعب ـ كما سبق وأن شرح لنا ـ يعجز عن (إدارة الأعمال وتبين المواقع والفرص والأوقات المناسبة للانتفاع بها). وبالتالي فإن عجزه يحول بينه وبين السلطة، بل يجعل من الخير للشعب أن يترك مالا يستطيع القيام به وبذلك تتحقق حريته (بصنعه ما يقدر

عليه، وهو ما يجب أن يراد منه، وليس في صنعه مالا يجب أن يراد منه وهو مالا يقدر عليه). استناداً إلى تعريفه للحرية.

ولقد سبق وأن بينا بأن تصور مونتسكيو لعجز الشعب الدائم يأتي من تصوره لحال الشعب النابع من طبيعة عصره، حيث كانت الملكية المطلقة هي النظام الذي يحكم به، وفي ظلها كانت ظروف عامة الناس ظروفاً قاسية تفرض عليهم الجهل والتخلف أي عدم المقدرة على تحمل أعباء السلطة في المجتمع. ولكن في ظل الجمهورية فإن مبدأ المساواة يحسن ظروف جميع أبناء الشعب، وبالتالي تصبح لديهم المقدرة على (إدارة الأعمال وتبين المواقع والفرص والأوقات المناسبة للانتفاع بها)، وهكذا يغدو لتكافؤ الفرص معنى حيث أي فرد يمكنه أن يصل إلى الكفاءة المطلوبة للعمل الذي يراد القيام به، أي يصبح بإمكانه صنع ما يراد منه. فنظام الحكومة وظروف المجتمع وإمكانات الأفراد مترابطة ببعضها إلى حد بعيد كما شرحنا ذلك سابقاً.

وأما السبب الثاني فيكمن في اعتقاده بأن عامل حفظ القوانين والسير عليها هو الإكراه بالقوة للناس لكي يلتزموها في معاملاتهم، وإن الجمهورية ـ حسب اعتقاده ـ تقوم على مبدأ الفضيلة ـ كما سوف نرى ـ فالإكراه والعنف لأفرادها ليس من سماتها وغير وارد فيها. وهذا الاعتقاد أيضاً يحمل إسقاط ما في الملكية على الجمهورية، حيث يكون حفظ القانون عن طريق إكراه الأشراف الناس على التزامه، فالقانون فيها لا يحقق إلا مصلحة الأشراف وعلى حساب حقوق عامة الناس، وهذا ما يجعلهم في حالة رفض للقوانين كونها موجهة ضد مصالحهم، وليس هذا هو حال القوانين في الجمهورية، حيث القوانين فيها تستهدف مصالح الجميع، فهي توضع استناداً وتحقيقاً لمبدأ المساواة الذي تقوم عليه الحكومة، وهكذا تحترم القوانين اجتماعياً قبل أن تكون مفروضة عليهم بالقسر بواسطة سلطة قانونية. ومن جهة أخرى فإن الجمهورية لا تعاني من ضعف في ردع المخالفين للقانون، فمبدأ المساواة لا يجعل فيها أشرافاً فوق القانون، وكذلك فإن القائمين على تنفيذ القانون ليسوا فئة اجتماعية فوق القانون، بل هم موظفون مؤتمنون،

وبالتالي يُحَاسَبون إذا أساؤوا أو قصروا دون عذر مقنع. وهكذا فقوة القانون فيها واحترامه وهيبته أكبر منها في الحكومة الملكية.

وكذلك نلاحظ بالعودة إلى تعريف مونتسكيو للحرية تركيزه على أن الحرية هي فعل الإنسان ما يجب عليه فعله أي ما له مقدرة عليه، وإنها ليست فعل الإنسان ما يريده. وأنه لمن الصحيح قول مونتسكيو إن الحرية هي فعل الإنسان ما يجب عليه فعله أي ما له مقدرة عليه، وبالتالي يتحقق في عمله منفعة له ولمجتمعه، وهذه هي الحكمة المقصودة من كل عمل يقوم به الإنسان. أي أنه من الصحيح أن الحرية ليست فعل الإنسان ما يريده، فإذا لم تكن له مقدرة على هذا العمل الذي يريده، لن تتحقق المنفعة من العمل، لأنه بدون المقدرة على العمل لا تتحقق المنفعة بل المضرة.

ولكن قبل المطالبة بهذا الشرط الواقعي والضروري، يجب أن يعطى الإنسان كل ما هو حق له؟ أي يجب أن لا يحرم مما هو ضروري وشرط أساسي لنمو مقدراته المختلفة التي تؤهله للقيام بمختلف الأعمال، وبعد أن يتحقق تكافؤ الفرص بين أفراد المجتمع في هذا عندها فقط يكون من العدل أن يعزل الإنسان عن عمل ما لعدم توفر المقدرة له عليه، أي لعدم المنفعة من قيامه بهذا العمل.

فالتركيز على أن الحرية هي فعل ما ينبغي فعله، يجب أن يسبقه توفر الظروف العادلة للجميع التي تتيح لهم أن يظهروا أقصى ما عندهم من مقدرة، أي يجب توفير الظروف، التي تتيح للإنسان تطوير قدراته ومهاراته الضرورية لأي عمل يقوم به، وأن لا ينحصر توفير هذه الشروط لنمو مقدرات الإنسان على فئة معينة ومحددة، وبالتالي تتحدد الكفاءة فيها بشكل طبيعي، بينما يحرم الآخرون منها مما يجعلهم عاجزين بشكل طبيعي عن القيام بالأعمال التي حرموا من الظروف التي توفر شروطها فيهم.

وهذا ما كان حاصلاً في ظل الملكية حيث تفرض ظروف الجهل والتخلف، أي يفرض العجز على عامة الناس، بينما يستأثر الأشراف بالخيرات المادية وبالوسائل المعرفية، وهكذا تنمو وتتطور مقدراتهم المختلفة بشكل دائم، ثم تخدع عامة الشعب بالقول بأن تفوقهم عليهم جاء لمجرد كونهم أشرافاً من سلالة أشراف.

وما ذلك في الحقيقة إلا لامتلاكهم الظروف، أي شروط المقدرة على الأعمال، فوفرة الأموال ووفرة الوقت للعلم والثقافة والسياحة، وقضاء كل حوائجهم والقيام بكل ما يريدونه في مختلف المجالات، هو ما يجعل مقدراتهم متطورة، بينما يفرض الجهل والقهر على عامة الشعب ويقضي وقته في الكفاح الدائم لسد مجرد الحاجات الأساسية من طعام وشراب ومسكن، ومن ثم يكون هذا الشعب بالضرورة عاجزاً عن فعل ما يراد منه.

فعجز أفراد عامة الشعب عن القيام بأعمال القيادة والإدارة للمجتمع ليس صفة لازمة لهم. ـ كما صور ذلك مونتسكيو ـ وإنما هي حالة مرتبطة بالظروف، التي كانت سائدة في ظل الملكية، والتي كانت تجعلهم عاجزين عن كل شيء إلا السعي في خدمة الأشراف.

أما في ظل الجمهورية حيث تتوفر ظروف عادلة للجميع تتحسن مقدرات الأفراد، وبالتالي تكون لهم المقدرة على القيام بالأعمال المختلفة.

وهكذا فإن ما اعتبره مونتسكيو أسباباً لاستبعاد النظام الجمهوري، كنظام يحقق بطبيعته الحرية السياسية، ليست في الحقيقة إلا مبررات ضعيفة كما تبين لنا ذلك.

وعلى الرغم من ذلك، فإن مونتسكيو يطرح توزيع السلطات الثلاث ـ كما رأينا ـ على أساس استبعاد الشعب عن السلطة، وجعلها في أيدي الأشراف، ويرى أن في ذلك الحرية السياسية.

ففي السلطة القضائية يجعل للشعب الحق فيها، ولكن فقط لمقاضاة من هم أمثالهم من أبناء عامة الشعب، أما الأشراف فمحاكمهم خاصة، وتمنحهم قوانين مخفضة حفاظاً على شرفهم ودفعاً لحسد العوام لهم.

وفي السلطة الاشتراعية يكون للشعب نصيب فيها ولكنه محدود جداً وهامشي كما هو في السلطة القضائية، حيث يكون للشعب مجلس اشتراعي يمثله، ولكن ليس لوضع القوانين وإنما ينحصر دوره بالمطالبة بإصلاح ما يشترع المجلس الخاص بالأشراف، وهذا ما يسميه بحق القطع، ولمجلس الأشراف الاشتراعي حق إلغاء ما يتخذه مجلس الشعب من قرارات يطالب بها بالإصلاح وهذا ما يسميه بحق المنع.

ونحن نعلم أن الدولة الحرة هي التي تكون فيها جميع السلطات منبثقة من الشعب وتحت رقابته، وبشكل خاص السلطة الاشتراعية، باعتبارها السلطة العليا في المجتمع، إذ يستحيل تصور سلطة دنيا تملي الأوامر على سلطة عليا، أو أن تضع القوانين سلطة غير السلطة العليا [٥٢]. وقد عبر (جون لوك) عن ذلك بقوله: "لما كان الغرض الأول من اندماج الناس في المجتمع هو التمتع بأملاكهم بسلام وأمان، وكانت الإدارة الكبرى لذلك ووسيلته القوانين، التي يقرها المجتمع، فالسنة الوضعية الأولى والرئيسية، التي ينبغي أن تسيطر حتى على السلطة التشريعية هي بقاء المجتمع وكل فرد فيه، بمقدار ما يتفق ذلك مع الخير العام. وهذه السلطة ليست السلطة العليا في الدولة وحسب، بل هي سلطة مقدسة لا تتغير، متى خلعتها الأمة على أصحابها. وليس لأي مرسوم صادر عن أي شخص آخر، مهما كانت الصورة التي يصاغ بها أو السلطة التي يستند إليها، مفعول أو سلطة قانونية، إلا إذا صادقت عليه تلك السلطة التشريعية، التي اختارها الجمهور وعينها، فبدون هذا يكون القانون مفتقراً إلى ذلك الشرط الضروري الذي يجعله قانوناً، أعني موافقة المجتمع الذي لا يجوز لأحد أن يسن له الشرائع إلا بموافقته، وبناء على الصلاحية المنبثقة عنه"[٥٣].

أما عن كون السلطة الاشتراعية خاضعة للشعب، وتعمل لخدمته، فقد قال (جون لوك): والسلطة التشريعية، سواء أكانت حالَّة في شخص واحد أو في عدة أشخاص، أم كانت قائمة أبداً، أو في فترات متواترة، ليست مطلقاً بسلطة تعسفية على أرواح البشر ومقاديرهم ولا يمكن أن تكون، رغم أنها السلطة العليا في كل دولة، لأنها لما كانت السلطة كل فرد من أفراد المجتمع العامة، وقد قلدت للشخص أو الهيئة المشترعة وحسب، استحال أن تتجاوز السلطة التي كانت لهؤلاء الأشخاص إبان (الطور الطبيعي) قبل انضوائهم إلى المجتمع وتسليمهم لتلك السلطة للأمة، لأنه ليس لأحد أن يخلع على امرئ ما سلطة أو سع من السلطة التي له هو، وليس لأحد سلطة تعسفية مطلقة على ذاته أو على سواه تخوله القضاء على ذاته أو الفتك بسواه أو سلب أملاكه. فالإنسان لا يستطيع أن يسخر ذاته للسلطة التعسفية لإنسان آخر، كما أثبتنا أعلاه، فلما لم يكن له مثل هذه السلطة التعسفية على

حياة الآخرين وحريتهم وأملاكهم إلا بمقدار ما صاغت له (السنة الطبيعية) من أجل بقائه وبقاء سائر البشر، فذلك هو المقدار، الذي يتنازل عنه للدولة، ومن خلالها للهيئة التشريعية. فاقتصرت سلطة هذه الهيئة على ذلك وحسب. فالسلطه مقتصرة في مداها على خير المجتمع العام، وهي سلطة غرضها الوحيد هو البقاء، فاستحال أن يكون لها الحق بإهلاك المحكومين أو استعبادهم أو إفقارهم عمداً. فإلزامات (السنة الطبيعية) لا تنتهي لدى اجتماع البشر بل تصبح في الكثير من الأحوال متماسكة الأجزاء وتقترن بها عقوبات من وضع البشر معروفة تسند إليها من أجل تأمين التقيد بها. وهكذا (فالسنة الطبيعية) هي قانون أزلي يهيمن على البشر المشترعين منهم وغير المشترعين. فالقواعد التي يسنونها من أجل تنظيم أفعال سائر الناس، وأفعال سائر الناس تلك وأفعالهم أيضاً ينبغي أن تتفق مع السنة الطبيعية، أي مع الإرادة الإلهية ـ إذ هي عبارة عنها. ولما كانت السنة الطبيعية الأساسية تهدف إلى بقاء النوع البشري، فكل تشريع بشري يتنافى معها باطل لاغٍ"[٥٤].

أما السلطة التنفيذية فلا وجود للشعب فيها مطلقاً فهي حكر على الملك ووزراء من الأشراف ولا يحق للهيئة الاشتراعية بقسميها الخاص بالشعب والأشراف، وقف مشاريع السلطة التنفيذية، وبهذا فإن مونتسكيو يجعل السلطة التنفيذية فوق السلطة التشريعية ومهيمنة عليها. في حين أن السلطة التشريعية يجب أن تكون فوق السلطة التنفيذية، ولا تخضع إلا لإرادة الأمة التي انبثقت عنها، وقد عبر (جون لوك) عن ذلك بقوله: "لا يمكن أن يوجد في دولة مستقرة ترتكز على دعائم ثابتة وتعمل بحسب طبيعتها على حماية الأمة، سوى سلطة عليا واحدة، هي السلطة التشريعية التي تخضع لها سائر السلطات كما ينبغي لها أن تخضع. ومع ذلك وبما أن السلطة التشريعية ليست سوى سلطة ائتمانية تعمل لأغراض معينة، فالشعب يحتفظ بسلطة عليا تمكنه من خلع الهيئة التشريعية أو تغييرها، كلما تبين له أنها تتصرف خلافاً للأمانة التي عهد بها إليها، لأن كل سلطة يعهد بها كأمانة من أجل تحقيق غرض ما، إنما تكون مرتبطة بذلك الغرض، فإذا أهمل هذا الغرض أو نقض صراحة، بطلت الأمانة وآلت السلطة ثانية إلى الذين انبثقت منهم، فجاز لهم حينئذ أن يضعوها حيث يحسبون أن أمنهم وسلامتهم يقتضيان. وهكذا تحتفظ الأمة دائماً بسلطة

مطلقة هي سلطة الإفلات من حبائل أي امرئ كان ومطامعه، حتى لو كان من واضعي الشرائع فيها، إذا بلغت به البلاهة أو سوء الطوية حد التآمر على حريات الشعب وأملاكه ـ فليس لأي إنسان أو جماعة من الناس، يملك حق التخلي عنه ـ كلما حاول أي امرئ كان أن يبلغ به إلى تلك الحال من العبودية ـ وأن يتخلص من الذين يسطون على سنة المحافظة على الذات الأساسية المقدسة التي لا تتغير، والتي اندمج في المجتمع من أجلها. وهكذا يصح إن يقال أن الأمة هي بهذا المعنى السلطة العليا أبداً"[٥٥].

وهكذا فإنه لا يجوز للملك وقف مشاريع الهيئة التشريعية، لأنه بذلك يفرض إرادته عليها ويعطل حريتها، في حين أنه كممثل للسلطة التنفيذية يجب أن يخضع لإرادة السلطة التشريعية وقوانينها. يقول في هذا الصدد فيلسوف الحرية السياسية (جون لوك): إذا وضع هذا الرجل الفرد أو الملك إرادته المحضة موضع القوانين التي هي بمثابة إرادة المجتمع، التي تفصح عنها الهيئة التشريعية، فقد لحق بهذه الهيئة التغيرّ. إذ لما كانت الهيئة التشريعية هي بالفعل تلك الهيئة، التي من شأن قواعدها وقوانينها أن توضع موضع التنفيذ وأن تحتذى، فإذا أقرت قوانين، واستنبطت قواعد، ونفذت غير التي سنتها الهيئة التشريعية التي أنشأها المجتمع، فواضح أن هذه الهيئة قد لحقها التغيير. فكل من يسن قوانين جديدة لم يخوّل حق سنها، بناء على تعيين المجتمع الرئيسي، أو يحور القوانين القديمة، فإنما ينفي السلطة التي سنتها ويبطلها. فيكون بذلك قد استحدث هيئة تشريعية جديدة.

وعندما يحول الملك دون التئام الهيئة التشريعية في موعدها المعين، أو دون ممارسة صلاحيتها بحرية والعمل على تحقيق تلك الأغراض، التي وجدت من أجلها، فقد أصاب تلك الهيئة التغيير أيضاً. فالهيئة التشريعية يجب أن تتوفر لأفرادها حرية النقاش والتفرغ لبلوغ ما فيه خير المجتمع ودرجة الكمال، فإذا ارتفعت هذه الشروط أو تغيرت، بحيث يحرم المجتمع من حق ممارسة السلطة المقترنة بها، تغيرت الهيئة التشريعية فعلاً[٥٦].

وهكذا فإنه لم يعد من الواجب أن نسأل عمن يحق له سن القوانين ما دام أنها أفعال صادرة عن الإرادة العامة، ولا إذا كان الأمير فوق القوانين ما دام أنه عضو من

الدولة، ولا عما إذا كان في وسع القانون أن يكون ظالماً ما دام أنها ليست سوى سجلات لإرادتنا.

كذلك يتضح أنه لما كان القانون يجمع عمومية الإرادة وعمومية الموضوع، فإن ما يأمر به إنسان من تلقاء نفسه، أياً كان، لا يكون قانوناً قط، فحتى ما يأمر به صاحب السيادة في موضوع خاص ليس كذلك قانوناً وإنما يكون مرسوماً، ولا هو عمل من أعمال السيادة، بل عمل من أعمال القضاء[٥٧].

وبهذا فإنه لا يجوز أن يكون للسلطة التنفيذية حق وقف مشاريع السلطة الاشتراعية في حين أنه يجوز للهيئة الاشتراعية وقف مشاريع السلطة التنفيذية.

وبالتأكيد فإن هذا الشكل لنظام الحكم في ظل الملكية لا يحقق الحرية السياسية، ليس فقط لبطلان الأسباب التي دعت صاحبه لطرحه، بل وكذلك لأنه لا يقوم على مبدأ المساواة بين أفراد المجتمع التي بدونها لا تتحقق الحرية السياسية.

وهكذا فإن مونتسكيو إذا كان قد دعا إلى الفصل بين السلطات الثلاث، فإن هذا لا يجعله داعية لحرية الشعوب، فهو لم يجعل هذه السلطات خاضعة لسلطة الشعب بل لسلطة الأشراف في المجتمع: فهو يعتقد ـ كما رأينا ـ أن إعطاء الأشراف السلطة في المجتمع يعني حرية المجتمع وتقدمه لأنهم وحدهم من يقدرون على هذا العمل، في حين أن تقدم الشعب باتجاه السلطة واستلامه زمام المبادرة في أي من السلطات الثلاث يفقد الأمة حريتها ويضيع حضارتها، وهو كما يقول: "خلط بين سلطان الشعب وحريته" فحرية الشعب ـ كما يرى ـ ليس في استلامه للسلطة، بل في منحها لأشراف وبذلك يكون كل المجتمع حراً.

وأمام هذا فإني أستغرب أشد الاستغراب كيف توصل بعض الباحثين إلى القول: "إن مونتسكيو نادى بأن النظم الحكومية يجب أن تقوم على سيطرة الشعب على إدارة أموره بنفسه، وهذا كان له أثره الكبير في الدستور الجمهوري الأمريكي (١٧٨٧) وعلى الجمهورية الفرنسية الأولى ودستورها ، ففكرة الحرية التي يقوم عليها النظام الجمهوري في العالم الحديث مدينة إلى حد كبير لمونتسكيو"[٥٨]. أو إلى القول: "وكان لنظرية مونتسكيو أثر عظيم في نهاية القرن الثامن عشر تجلى في الدستور الاتحادي للولايات المتحدة ودساتير الولايات فيها.

واعتنق المبدأ رجال الثورة الفرنسية وأدخلوه في طلب إعلان حقوق الإنسان والمواطن ونصوا عليه في معظم الدساتير التي صدرت بعد الثورة"[٥٩]. أو إلى القول أيضاً: "وغني عن البيان أن مونتسكيو كان كذلك من أبلغ رسل الثورة الفرنسية، ومن أقوى العوامل المهيئة لقيامها، وذلك بما أذاعه من آراء في الحريات، وبما شنه من حملات بليغة على الحكم المطلق وعلى النظم السياسية والاجتماعية الفاسدة. وعن هذا الطريق نفذ مونتسكيو بعمق إلى قلب المجتمع الفرنسي، وتمكنت آراؤه من عقول المفكرين والقادة، وقد ظهر أثر ذلك على رجال الجمعية التأسيسية الفرنسية الذين قاموا غداة الثورة بتنظيم شؤون المجتمع. فقد استناروا بكثير من نظرياته ووصاياه عند وضع دستور (١٧٩١) ورجعوا إلى كتاباته ليجدوا ضالتهم المنشودة في إصلاح المعتل من النظم القائمة.لاسيما أن مونتسكيو كان يهدف في دراساته إلى الإصلاح السياسي والاجتماعي وكان يتخذ من التحليل العلمي وسيلة أمينة فعالة لتحقيق هذه الرسالة السامية"[٦٠].

وقد أصاب (ألتوسير) عندما أكد أن توزيع السلطات لمونتسكيو يستهدف مصالح الأشراف وليس مصالح عامة الشعب، وعبر عن ذلك بقوله: فإذا ما رغبنا الالتفات الآن نحو توازن القوى العتيد، يمكننا باعتقادي الإجابة على سؤال: لصالح من يجري هذا التوزيع؟!.

فإذا لم نأخذ بعين الاعتبار القوى المستحضرة في تركيبة مونتسكيو، بل القوى الفعلية القائمة في زمانه، فلا بد أن نتيقن من أن (النبالة) تستفيد في مشروعه من ميزتين هامتين: إنها تغدو مباشرة- بوصفها طبقة قوة سياسية معترفاً بها في القوى العليا، وتغدو أيضاً- سواء نتيجة البند الذي يستثنى من السلطة الملكية ممارسة المحاكمة أو البند الآخر الذي يخصص هذه السلطة للغرفة العليا لدى تعرض النبلاء للاتهام، طبقة حاصلة على كل الضمانات لمستقبلها الشخصي وموقعها الاجتماعي وامتيازاتها وميزاتها ضد محاولات الملك والشعب، وبهذه الطريقة يغدو النبلاء بمأمن من حياتهم وعائلاتهم، وأملاكهم، سواء من الملك أو من الشعب، لا يمكن بأفضل من ذلك ضمان شروط استمرار طبقة منحطة بدأ التاريخ ينزع عنها ويخاصمها مكاسبها السابقة.

مقابل هذه الضمانات هناك ضمانة أخرى لكنها هذه المرة (مخصصة للملك) إنها الضمانة بحماية الملك بواسطة (درع النبالة الاجتماعي السياسي) ضد الثورات الشعبية، إنها الضمانة بأنه لن يجد نفسه في وضع المستبد الأعزل وحيداً في مواجهة شعبه وأهوائه، فإذا أراد الملك الإصغاء إلى درس الاستبدادية فسيفهم أن (مستقبله مرهون بوجود النبالة). فإن هذه النبالة بوجودها وامتيازاتها وفخامتها وأبهتها، بل وكرمها أيضاً ستعلم الشعب يوماً بعد يوم من خلال الحياة الملموسة وجوب احترام العظماء واحترام بنية هذه الدولة، وأن المسافة بين الهوى والسلطة بعيدة جداً وأن مسافة الظروف الاجتماعية والامتداد الزمني للفعل السياسي طويل جداً ضمن الحيز الرديء للملكيات، باختصار ستعلمه كل ما يؤدي إلى تثبيط كل عزيمة في التغيير لديه إلى الأبد.

وباختصار: إن تمثيل الشعب نفسه الذي يجعلنا نعتقد أن مونتسكيو كان جمهورياً بكل عواطفه وكان يقف في صف الشعب هو في روح الملكية[٦١].

٤ ـ تأثير طبائع الحكومات على الحرية السياسية من حيث صلتها بالمواطنين:

يرى مونتسكيو أن الحرية السياسية لا تتوقف فقط على شكل الحكومة ـ حيث توزع السلطات الثلاث فيها وفق الشكل، الذي حدده مونتسكيو، ولكنها تتعلق أيضاً بالقوانين المدنية والجزائية، وبالبيئة الاجتماعية في المجتمع وما يسود فيها من عادات وتقاليد وأمثال... الخ.

يقول مونتسكيو معبراً عن ذلك: "لا يكفي أن تعالج الحرية من حيث صلتها بالنظام، بل يجب أن ترى من حيث صلتها بالمواطن، وقد قلت إنها توجد في الحالة الأولى بنوع من التوزيع للسلطات الثلاث، ولكنه يجب أن ينظر إليها في الحالة الثانية بفكرة أخرى، فهي تقوم على سلامة ابن الوطن أو على الرأي الذي يدور حول سلامته.

وقد يكون النظام حراً، ولا يكون ابن الوطن كذلك مطلقاً، وقد يكون ابن الوطن حراً، ولا يكون النظام حراً، وفي هذه الحال يكون النظام حراً حقوقاً لا فعلاً ويكون ابن الوطن حراً فعلاً لا حقوقاً. ولا يرى غير نص القوانين الأساسية

نفسها ما يوجد الحرية من حيث صلتها بالنظام بيد أنه يمكن توليد الحرية بالعادات والأساليب والأمثلة الجارية من حيث صلتها بابن الوطن ويمكن إعزازها بالقوانين المدنية كما نرى في هذا الباب.

ثم إن الحرية في معظم الدول إذا كانت تعاق أو تؤذى أو تخمد بأكثر مما تقتضيه نظمها فإن من المستحسن أن يحدث عن القوانين الخاصة التي يمكن في كل نظام أن تعين أو تؤذي مبدأ الحرية الذي تغم به كل واحدة من تلك الدول"[٦٢].

فما هي إذاً هذه القوانين الخاصة، التي تعين أو تؤذي مبدأ الحرية لكل حكومة من الحكومات الثلاث؟!:

١) ـ في الجمهورية:

أ ـ القوانين التي تؤذي الحرية[٦٣]:

١ ـ شدة العقوبة على جريمة الاعتداء على ولي الأمر:

إذا ما انتهت الجمهورية إلى استئصال من كانوا يريدون هدمها وجب أن يبادر إلى وضع حد للانتقامات والعقوبات والمكافآت، ولا تفرض عقوبة عظيمة، ومن ثم لا تؤتى تحولات كبيرة من غير أن يوضع في أيدي نفر من الأهلين سلطان عظيم، ولذلك يكون الأصلح في هذه الحال أن يصار إلى العفو الكثير أعظم مما إلى العقاب الكثير، وأن يصار إلى النفي القليل أعظم مما إلى النفي الكثير، وأن تترك الأموال أكثر من أن تضاعف المصادرات، وذلك لقيام طغيان المنتقمين بحجة الانتقام للجمهورية، وليس الأمر أن يقضى على المسيطر بل على السيطرة، ويجب أن يسرع ما أمكن إلى الدخول في السبيل العادية للحكومة حيث تجبر القوانين الجميع ولا تتسلح ضد أحد..

٢ ـ قسوة القوانين تجاه المدنيين في الجمهورية: يكون المواطن قد جعل لنفسه أفضلية كبيرة على مواطن آخر بإقراضه مالاً لم يستدنه هذا إلا ليتخلص منه، ثم لم يفعل ذلك إلا من حيث النتيجة، وماذا يحدث في الجمهورية إذا ما زادت القوانين هذه العبودية أكثر من قبل؟.

كان يباح في أثينا وروما في البداية بيع المدينين غير القادرين على الدفع، ثم أصلح سولون هذه العادة في أثينا فأمر بألا يحجر أحد من أجل ديون مدينه، غير أن

الحكام العشرة لم يصلحوا إعادة روما على ذلك النحو، وهم على ما كان نظام سولون أمام عيونهم لم يريدوا اتباعه وليس هذا هو المكان الوحيد من الألواح الأثني عشر حيث يصر بحزم الحكام العشرة على صدم روح الديمقراطية، وقد عرضت هذه القوانين القاسية جمهورية الرومان للخطر غير مرة، ومن ذلك أن رجلاً مستوراً بالجروح فر من بيت دائنه، وظهر في الميدان فهاج الشعب من هذا المنظر.

ب ـ القوانين الملائمة لحرية المواطن في الجمهورية:

(مما يحدث في الدول الشعبية غالباً أن تكون التهم عامة فيكون لأي إنسان أن يتهم من يريد، وقد أدى هذا إلى وضع قوانين للدفاع عن براءة أبناء الوطن، وفي أثينا كان المتهم الذي لا يحوز خمس الأصوات يدفع ألف درهم غرامة، وبهذه الغرامة حكم على اسشين الذي أتهم طيسفون وكان المتهم الباغي يخزى في روما فيطبع حرف (K) على جبينه، وكان يحترز من المتهم لكيلا يستطيع رشو القضاة أو الشهود. وقد تكلمت آنفاً عن ذلك القانون الأثيني والروماني، الذي يبيح للمتهم أن ينسحب قبل الحكم)[٦٤].

٢ ـ في الملكية:

أ ـ القوانين التي تؤذي الحرية[٦٥]:

١ ـ تعيين وكلاء عن الأمير للحكم في الأشراف:

أكثر الأمور عدم فائدة للأمير قد أضعف الحرية في الملكيات غالباً هو : أن يعين أحياناً وكلاء للحكم بين الأفراد، وتكون فائدة الأمير من الوكلاء من القلة مالا يستحق معه أن يغير نظام الأمور في هذا السبيل، ومما لا ريب فيه أدبياً أنه يتحلى بروح الصلاح والإنصاف أكثر مما لدى وكلائه الذين يظنون دائماً أنهم مزكون بأوامره وبمصلحة غامضة للدولة وبما كان من اختيارهم وبمخاوفهم أيضاً.

ولما خوصم أحد اللوردات في عهد هنري الثامن قضي في أمره من قبل وكلاء اختيروا من مجلس اللوردات فبهذا المنهاج قضي على جميع من أريد من اللوردات.

٢ ـ الجواسيس في الملكية:

ليس هذا منهاج الأمراء الصالحين العادي، فالرجل إذا كان مخلصاً للقوانين يكون قد قام بما يجب عليه تجاه الأمير، ويلزم أن يكون منزله له ملجأ وأن يكون

ما بقي من سلوكه في أمان على الأقل، أجل قد يكون التجسس أمراً يطاق لو أمكن أن يمارسه أناس من ذوي الصلاح غير أن رجس الشخص اللازم يمكن أن يقاس برجس الشيء ، فيجب على الأمير أن يسير مع رعاياه مخلصاً مطمئناً سليم النية..

ب ـ الأمور التي تؤيد الحرية في الملكية[٦٦]:

١ ـ أسلوب الحكم:

السلطان الملكي نابض عظيم يجب أن يدور بسهولة ومن غير صوت، ويمجد الصينيون إمبراطوراً لهم كان بحكم كالسماء كما يقولون أي على مثاله. وتوجد أحوال يجب على السلطة أن تسير فيها بما تسع، وتوجد أحوال يجب على السلطة أن تسير فيها ضمن حدودها، ويتجلى سمو الإدارة في حسن معرفة أي قسم من السلطة يجب استعماله في مختلف الأحوال صغيراً كان هذا القسم أو كبيراً. وكل سعادة في ملكياتنا تقوم على رأي الشعب في رفق الحكومة، وإذا ما كان الوزير سيئ الدراية فإنه يريد في كل حين أن يخطركم بأنكم عبيد، ولكن إذا ما كان هذا واقعياً وجب أن يحاول حمل الناس على جهله، وهو لا يعرف أن يقول لكم، أو أن يكتب إليكم أن الأمير حيران، وأنه سيصلح الأمر بدلاً من أن يبدي لكم أنه غضبان ويوجد بعض التيسير في الحكم، فيجب أن يكون الأمير هو الذي ينشط وأن تكون القوانين هي التي تهدد.

٢ ـ سهولة الاقتراب من الملك:

يجب أن يسهل الاقتراب من الأمير في الملكية أحسن ما يشعر بهذا في المباينات، قال مسيو برّي: (وضع القيصر بطرس الأول مرسوماً جديداً حظر فيه تقديم عريضة إليه قبل أن تقدم اثنتان إلى مستخدميه، فإذا لم ينصف الرجل قدم الثالثة إليه، ولكن من يظهر مخطئاً فقد حياته وهكذا لم يوجه أحد عريضة إلى القيصر بعد ذلك).

٣ ـ طبائع الملك:

تساعد طبائع الأمير على الحرية كمساعدة القوانين، والأمير كالقوانين يستطيع أن يجعل من الناس حيوانات، وأن يجعل من الحيوانات أناساً، وإذا كان

الأمير يحب النفوس الحرة كانت له رعية وإذا كان يحب النفوس السفلى كان له عبيد وإذا أراد أن يعرف فن الحكم العظيم، فليدّنِ الشرف والفضيلة منه وليدع المزية الشخصية إليه، ويمكن أن يلقي الأنظار على القرائح أحياناً، ولا يخشى هؤلاء المنافسين الذين يدعون بذوي المناقب.

٣) ـ القوانين المدنية الصالحة لوضع شيء من الحرية في الحكومة المستبدة:

يقول: "مع أن من طبيعة الحكومة المستبدة أن تكون واحدة في كل مكان، فإن من الأحوال، كالرأي الديني وسبق الوهم والأمثلة السائرة والنوادر والأوضاع والطبائع ما يمكن أن يجعل بينها فروقاً عظيمة، ومن الحسن أن تستقر بها بعض الأفكار، ومن ذلك أن الأمير في الصين يعد أباً للشعب، وأن الأمير في أوائل إمبراطورية العرب (الخلفاء) كان واعظاً.

ومما يناسب أن يكون فيها بعض الكتب المقدسة التي تصلح أن تكون قاعدة كالقرآن عند العرب، وكتب زرادشت عند الفرس وكتب الويدا عند الهنود والكتب الكلامية عند الصينيين، ويقوم القانون الديني مقام القانون المدني ويثبت المرادي.

وليس من السيء في الأحوال المبهمة أن يستشير القضاة علماء الدين حتى القضاة في تركيا يسألون (الملا)، وإذا كانت الحال تستلزم القتل فقد يكون من المناسب أن يأخذ القاضي المختص عند وجوده رأي الحاكم لكي تعدل السلطة المدنية والكهنوتية بالسلطة السياسية. ومن حمق الاستبداد أن كان سقوط حظوة الأب يوجب سقوط حظوة الأولاد والنساء وهؤلاء كانوا تعساء من غير أن يكونوا مذنبين، ثم إن على الأمير أن يدع بينه وبين الظنين شفعاء لتلطيف غضبه أو لتنوير عدله.

ومن عادات الملديف الحسنة أن السينور إذا ما فقد حظوته لزم باب الملك كل يوم حتى تعود إليه، فحضوره يذهب غضب الأمير، وعادة الفرس التي تبيح الخروج من المملكة لمن يريد حسنة جداً، ومع أن العادة المعاكسة تصدر عن الاستبداد حيث يعد الرعايا عبيداً، ويعد من يخرجون عبيداً فارين، فإن طريقة فارس صالحة

للاستبداد كثيراً، وذلك لأن خشية فرار المدنيين أو انزوائهم مما يقف أو يعدل اضطهاد الباشوات والظالمين"[٦٧].

نلاحظ أن هذه الأمور ترتبط -كأي شيء آخر في المجتمع- ارتباطاً قوياً بنظام الحكم، فمن جهة ـ كدليل على ذلك ـ نجده يقسم الأمور التي تؤيد الحرية والتي لا تؤيدها حسب نظام الحكم، وهذا ما يشكل دليلاً عفوياً على أنها مرتبطة بنظام الحكم.

ومن جهة أخرى فالقوانين المدنية والجزائية، كأي شيء آخر في المجتمع لا تكون بعيدة عن التأثر بمبدأ الحكومة ـ وسوف نشرح ذلك ـ فكل ما يصدره المشترع من قوانين يكون متناسباً مع مبدأ الحكومة، فإذا قمنا بالتدقيق فيما عرضه مونتسكيو من أمور نجد أنها تتأثر بمبدأ الحكومة. فعندما يكون مبدأ الحكومة هو الغلب والقهر، فهي لا شك تحتاج إلى العقوبات الكثيرة لكي تلقي الهلع والخوف في النفوس، ولا يمكن أن تخفف من العقوبات التي تمس سلامة المواطن، طالما أن لا شيء يحفظها سوى القسوة لإلزام عامة الشعب القوانين التي لا تحقق مصالحهم، بل مصلحة الفئة التي تتشدد في المطالبة بتنفيذها في سبيل مصلحتها. أما إذا كان مبدأ الدولة يقوم على المساواة، فلا بد أن تتخذ العقوبات منحىً عادلاً، كونها تستهدف تحقيق العدالة وليس إلقاء الرعب في نفوس الناس.

واعتماد الدولة على التجسس يتأثر كذلك بمبدئها: فعندما تكون القوانين تستهدف مصالح فئة محددة على حساب الفئات الأخرى، لا بد أن تكون العلاقة بين الحكومة وعامة الشعب هي علاقة خوف وارتياب، وبالتالي تحتاج إلى القيام بالتجسس عليهم، في حين أن هذا الأمر لابد أن يخف عندما تكون الحكومة قائمة على أساس تحقيق العدالة بين الناس.

وكذلك أسلوب الحكم يتأثر بالحكومة ومبدئها، فإذا كان حكماً بالقوة والقهر، فهو بذلك، يحتاج إلى بثها في كل شيء ومن ذلك أسلوب الحكم، وهو لا يشعر بأن للناس فضلاً عليه (الأمير) سوى فئته التي ينتسب إليها، فقد وصل إلى الحكم بالقوة، ولا يشعر بأحقية الناس في مراجعته أو مساءلته، فهو المتفضل عليهم

إذ يسمح لهم بالعيش في مملكته التي ورثها عن أجداده، ومن ينظر إلى الناس بهذا المنظار فإنه من المؤكد أنه لن يقبل منهم رأياً أو يعاملهم معاملة حسنة.

أما عندما تكون الحكومة قائمة بإرادة الشعب وفي سبيل مصلحته، فلن يكون هناك مجال إلا للمعاملة الحسنة، كون الشعب هو المتفضل على الرئيس، وليس العكس.

وهكذا فإن الحرية مرتبطة ارتباطاً عضوياً بنظام الحكم، فهي لا يمكن أن تكون في ظل نظام يضطهد الأكثرية ليحقق مصالح الأقلية، وهي تكون حصراً في ظل النظام الذي يقوم على مبدأ المساواة، وقد حاول مونتسكيو أن يبرهن على أن الحرية ليست منحصرة في النظام الجمهوري. فعمد إلى القول: إن الحرية السياسية ترتبط بالنظام الذي يستبعد الشعب عن السلطة ـ كما رأينا ذلك قبل قليل ـ وهو هنا يقول بمصادر أخرى للحرية غير نظام الحكم، وهو بكل هذا يحاول بناء القناعة بأن الحرية لا تكون في النظام الجمهوري.

٥ ـ تأثير طبائع الحكومات على الضرائب:

يشرح مونتسكيو ارتباطاً آخر مع طبيعة الحكومة، وهو الضرائب التي تفرض على الشعب وارتباط مقدار الضرائب بحرية الشعب.

أ ـ اختلاف مقدار الضرائب حسب طبيعة الحكومة:

(يجب أن تكون الضرائب خفيفة كثيراً في الحكومة المستبدة وإلا فمن ذا الذي يحتمل مشقة زراعة الأرضين؟ ثم كيف تؤدي ضرائب عظيمة في حكومة لا تعوض مما يعطي أحد الرعية؟.

ولا ينبغي أن يكون إبهام حول شيء في سلطة الأمير العجيبة وفي ضعف الأمة المحير ويجب أن تكون الضرائب من سهولة التحصيل، ومن وضوح الوضع مالا يستطيع من يجبونها أن يزيدوها أو ينقصوها معه، والضرائب الملائمة وحدها هي قسم ثمرات الأرض والجزية على الرؤوس والرسم المئوي على السلع، ومن الصالح في الحكومة أن تكون للتجار حماية شخصية، وأن تؤدي العادة إلى احترامهم، وإلا لبدوا بالغي الضعف فيما قد يقع من المناقشات بينهم وبين موظفي الأمير)[٦٨].

ب ـ اختلاف قابلية الضرائب لزيادة باختلاف الحكومة:

(تمكن زيادة الضرائب في معظم الجمهوريات لأن المواطن الذي يعتقد أنه يدفع إلى نفسه يدفعها مختاراً فيكون صاحب السلطان فيها عن طبيعة الحكومة عادة. وتمكن زيادة الضرائب في الملكية لأن اعتدال الحكومة فيها يمكن أن يسفر عن ثروات، وذلك كمكافأة للأمير على احترامه للقوانين، ولا تمكن زيادتها في الدول المستبدة وذلك لتعذر زيادة العبودية المتناهية)[٦٩].

ج ـ اختلاف نوعية الضرائب على حسب الحكومة:

(ضريبة الرؤوس أقرب إلى الطبيعة في العبودية، وضريبة السلع أقرب إلى الطبيعة في الحرية، وذلك لصلة هذه الضريبة بالشخص على وجه أقل مباشرة.

ومن الطبيعي في الحكومة المستبدة ألا يعطي الأمير مليشياه أو رجال بلاطه نقوداً مطلقاً بل يوزع بينهم أرضين، فلا يجبى فيها غير قليل من الضرائب، وإذا كان الأمير يعطي نقوداً عدت ضريبة الرؤوس أقرب شيء يستطيع جبايته إلى الطبيعة، ولا يمكن هذه الضريبة أن تكون غير زهيدة وذلك بما أنه لا يمكن أن يجعل للمكلفين هناك عدة طبقات لما ينشأ عن هذا من سوء استعمال بسبب ظلم الحكومة وطغيانها، فإن الضرورة تقضي بتنظيم الأمر على معدل ما يستطيع دفعه أكثر الناس بؤساً. والضريبة الطبيعية في الحكومة المعتدلة هي الضريبة على السلع)[٧٠].

د ـ علاقة مقدار الضرائب بالحرية:

قاعدة عامة: تكون جباية الضرائب أكثر شدة بنسبة حرية الرعايا، ويضطر إلى تعديلها بنسبة زيادة الاستعباد، وهذا ما كان، وهذا ما يكون في كل وقت، وهذه قاعدة مستنبطة من الطبيعة لا تعديل لها أبداً. وهي توجد في جميع البلدان، توجد في إنكلترا وفي هولندا، وفي جميع الدول التي تهبط الحرية فيها مقداراً فمقداراً حتى تركية... غير أن القاعدة تبقى دائمة، وذلك أنه يوجد في الدول المعتدلة تعويض عن ثقل الضرائب توجد الحرية، ويوجد في الدول المستبدة ما يوازن الحرية توجد قلة الضرائب[٧١].

والعقوبات الأميرية هي عند مونتسكيو مؤشر على الحرية يقول: "من الأمور الخاصة في العقوبات الأميرية المالية، أنها في أوروبا أشد منها في آسيا خلافاً للعادة العامة، ففي أوروبا تصادر السلع والسفن والعربات أحياناً، وأما في آسيا فلا يصنع شيء من هذا ولا ذاك، وذلك أن للتاجر في أوروبا قضاته الذين يمكن أن يصونوه من الجور، وأما في آسيا فإن القضاة المستبدين أنفسهم هم الجائرون، وماذا يصنع التاجر تجاه الباشا الذي يمكن أن يقضي بمصادرة سلعه؟.

والظلم هو الذي يغلب نفسه، ويجدها ملزمة بشيء من الرفق، ولا يجبى في تركيا غير رسم دخول واحد، ثم يفتح جميع البلد للتجار، ولا تسفر البيانات الكاذبة عن مصادرة ولا عن زيادة رسوم، ولا تفتح في الصين رزم من ليسوا تجاراً مطلقاً، ولا يجازي المغول على التهريب بالمصادرة، بل بمضاعفة رسوم، ولا يكاد أمراء التتر الذين يسكنون المدن بآسيا يجبون شيئاً من السلع التي تمر، وإذا كان الإعدام جزاء التهريب التجاري في اليابان، فلوجود أسباب لمنع كل اتصال بالأجانب، ولأن التهريب فيها ينطوي على انتهاك القوانين الموضوعة من أجل سلامة الدولة أكثر مما على انتهاك قوانين التجارة"(٧٢).

إن مونتسكيو هنا كما نرى يغفل تأثير مبدأ الحكومة على الضرائب التي تفرضها، في حين أن لمبدئها تأثيراً كبيراً في هذا الجانب، فعندما يكون مبدأ الحكومة هو الغلب والقهر، وتكون العلاقة بين الشعب والحكومة علاقة خوف وارتياب، لاشك عندها تسعى الحكومة إلى إضعاف الشعب بمختلف الوسائل ومنها زيادة الضرائب، وذلك لمنع الريعية في أي مشروع اقتصادي كان، وبالتالي لا يقدم أحد من أفراد عامة الشعب على أي مشروع اقتصادي، فالضرائب بالمرصاد لتبتلع كل ربح متوقع.

وبهذا فالملكية ليس لها دور إيجابي على الضرائب، فهي ترفع الضرائب باستمرار حتى تفقر الشعب، والفقر أهم وسائل الضبط لعامة الشعب كما هو معروف. وقد حاول مونتسكيو أن يفسر هذا الأمر تفسيراً يصب في صالح الملكية، بقوله بأن الملكية ترفع الضرائب، وتكثر المصادرات للسلع والسفن والعربات لأنها تمنح الحرية للناس!.

ولاشك في أن هذا التعليل لا يقنع أحداً، فكيف يكون استلاب الحكومة لثروات الناس وممتلكاتهم ورفعها الضرائب عليهم دليل حرية لهم؟.

فلو كان لهم الحرية لما قبلوا بالتأكيد بأخذ أموالهم وثرواتهم، التي تعبوا في الحصول عليها دون أن يكون لهم مقابل ذلك سوى الحرية!.

فماذا يبقى للتجار بعد مصادرة أموالهم ؟ الحرية!!.. وهل سيعيش التاجر ويأكل من الحرية بعد مصادرتهم لرزقه؟!..وفي الحقيقة أن مونتسكيو يحاول كعادته أن يفسر أي شيء إيجابي في الشرق تفسيراً سلبياً، فهنا نجده يعلل ظاهرة انخفاض مقدار الضرائب في الشرق على أنه مؤشر على العبودية حسب القاعدة التي وضعها.

ولكن إذا كانت الحكومات في الشرق كما يقول مستبدة وظالمة، فهي تقوم بأعمال الظلم مستهدفة سلب الثروات والاستئثار بها، فلماذا إذاً تترك الثروات في أيدي الناس ولا تعمد إلى مصادرتها وتحصيل ما في أيدي الناس هو الهدف النهائي لعملية القهر والظلم كلها؟. هل من المعقول القول: بأنها تتركها لهم كتعويض عن نقص الحرية؟.

فالحكومات المستبدة لا تأبه لشعوبها، وتراعي أن تعوض عن نقص الحرية بأشياء بديلة، وبالتأكيد فإنه لا مجال لضرائب عادلة ومنصفة إلا في ظل حكومة تقوم على مبدأ المساواة، فعندها لا تأخذ من أفرادها إلا ما لهم مقدرة على دفعه وهو أخذ ضروري للمجتمع، وهي تكون ملزمة أن تقدم توضيحاً في كل مرة تأخذه وتنفقه من أموال، وبالتالي لا مجال فيها للاختلاسات المالية بسبب سيادة القانون على الجميع، وهو بالتالي يخشى من الجميع،وهي كذلك لا تخاف من زيادة ثروات الأفراد. وبالتالي لا تعيقها برفع مقدار الضرائب. فمصالح الحكومة متوحدة بمصالح الأفراد، فهي جزء حقيقي من الشعب، وليست طبقة مستعلية لا ترضى المساواة بأبناء شعبها، وبالتالي تقف بشكل طبيعي في مختلف الوسائل (الضرائب وغيرها) ضد عامة الشعب، لأن ضعف الشعب وسيلة من جهة، ومبرر من جهة أخرى لدوام سيطرتها كما رأينا ذلك. وبهذا يتبين لنا اعتقاد مونتسكيو حول تأثير طبائع الحكومات في المجتمع وهو كما رأينا تأثير كبير ومتنوع تبعاً لاختلاف طبائع الحكومات الثلاث (الجمهورية، الملكية، المستبدة) ولقد كان تصوره لهذا التأثير

كما شاهدنا متأثراً إلى حد كبير بطبيعة عصره، وبالمصالح السياسية لطبقته التي كان يدافع عنها. ولكن إذا كانت طبائع الحكومات ـ حسب مونتسكيو ـ تصدر عن البيئة الطبيعية، فمن أين تصدر مبادئ الحكومات؟.. ثم كيف تؤثر مبادئ الحكومات في المجتمع عند مونتسكيو؟..

هذا ما سوف نبحثه في الفصل القادم

obeikan.com

هوامش الفصل الرابع

١ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، الجزء الأول، مصدر سبق ذكره، ص (٢٠).

٢ ـ المصدر السابق، ص(٢١).

٣ ــ عطية الله، أحمد، القاموس السياسي، ط(٣)، دار النهضة العربية، القاهرة، (١٩٦٨)، ص (٤٢).

٤ ـ المرجع السابق، ص (٣٩٩ ـ ٤٠٠).

٥ ــ دوفرجيه، موريس، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري والأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة: جورج سعد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، (١٩٩٢)، ص (٣٣١ ـ ٣٣٢).

٦ ـ الحمصاني، عارف، محاضرات في النظم السياسية والقانون الدستوري، جامعة حلب، (١٩٦٣)، ص (٢٩٥).

٧ ـ لوك، جون، هيوم ، ديفيد، روسو، جان جاك، العقد الاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص (٣٠٤ ـ ٣٠٥).

٨ ــ ألتوسير، لوي، مونتسكيو والسياسة والتاريخ، مرجع سبق ذكره، ص(٨١).

٩ ـ الشكري، علي يوسف، الأنظمة السياسية المقارنة، ط(١)، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، (٢٠٠٣)، ص (٩٠).

١٠ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٢١).

١١ ـ المصدر السابق، ص (٢١ ـ ٢٢).

١٢ ـ المصدر السابق، ص (٢٢).

١٣ ـ المصدر السابق، ص (٢٢ ـ ٢٣).

١٤ ـ المصدر السابق، ص (٢٣).

١٥ ـ المصدر السابق، ص (٢٣ ـ ٢٤).

١٦ ـ المصدر السابق، ص (٢٥).

١٧ ـ المصدر السابق، ص (٢٦).

١٨ ـ المصدر السابق، ص (٢٧).

١٩ ـ لوك، جون، الحكومة المدنية، مرجع سبق ذكره، ص (١٢).

٢٠ ـ المرجع السابق، ص (٨٣).

٢١ ـ لوك، جون، في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، (١٩٥٩)، ص (٢٣٣).

٢٢ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٢٧).

٢٣ ـ المصدر السابق، ص (٢٧).

٢٤ ـ المصدر السابق، ص (٣٠).

٢٥ ـ المصدر السابق، ص (٣١).

٢٦ ـ المصدر السابق، ص (٣٣).

٢٧ ـ ألتوسير، لوي، مونتسكيو والسياسة والتاريخ، مرجع سبق ذكره، ص (٨٢).

٢٨ ـ دوفرجيه، موريس، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري والأنظمة السياسية الكبرى، مرجع سبق ذكره، ص (٣٢٧).

٢٩ ـ ماركس وانجلز، بصدد الدولة، ترجمة: إلياس شاهين، دار التقدم، موسكو، (١٩٨٦)، ص (١٦٦).

٣٠ ـ الخطيب، نعمان أحمد، الوجيز في النظم السياسية، ط (١)، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، (١٩٩٩)، ص (٢١٠).

٣١ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٣٤).

٣٢ ـ المصدر السابق، ص (٣٥).

٣٣ ـ عاشور، سعيد عبد الفتاح، تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، مرجع سبق ذكره، ص (١٨٦ ـ ١٨٧ ـ ١٨٩).

٣٤ ـ الصطوف، محمد عبد الكافي، أوروبا من عصر النهضة حتى قيام الثورة الفرنسية، مطبعة اليمامة، حمص، (٢٠٠٢)، ص (١٦٥).

٣٥ ـ المرجع السابق، ص (٢١٩).

٣٦ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (١٨٥).

obeikan.com

٣٧ ـ المصدر السابق، ص (٣٩٨).

٣٨ ـ المصدر السابق، ص (١٩٣ ـ ١٩٤ ـ ١٩٥).

٣٩ ـ المصدر السابق، ص (١٩٥ ـ ١٩٦).

٤٠ ـ المصدر السابق، ص (١٩٧).

٤١ ـ المصدر السابق، ص (١٩٨).

٤٢ ــ ماكيافيللي، نيقولا، الأمير، ترجمة: محمد لطفي جمعة، مؤسسة النوري، دمشق، (١٩٩٠)، ص (١٦٠).

٤٣ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٢٠٩ ـ ٢١٠ ـ ٢١١).

٤٤ ـ المصدر السابق، ص (٢١٢ ـ ٢١٣).

٤٥ ـ المصدر السابق، ص (٢٢٢).

٤٦ ـ المصدر السابق، ص (٢٢٥).

٤٧ ـ المصدر السابق، ص (٢٢٥ ـ ٢٢٦).

٤٨ ـ المصدر السابق، ص (٢٣٠ ـ ٢٣١ ـ ٢٣٧ ـ ٢٣٨).

٤٩ ـ المصدر السابق، ص (٢٣٠ ـ ٢٣١ ـ ٢٣٢ ـ ٢٣٤).

٥٠ ـ المصدر السابق، ص (٢٣٤ ـ ٢٣٥ ـ ٢٣٦).

٥١ ـ انظر: الباب الحادي عشر، الفصل الخامس عشر، الفصل السادس عشر، الفصل السابع عشر، الفصل الثامن عشر.

٥٢ ـ لوك، جون، في الحكم المدني، مرجع سبق ذكره، ص (٢١٨).

٥٣ ـ المرجع السابق، ص (٢١٨).

٥٤ ـ المرجع السابق، ص (٢١٩ ـ ٢٢٠).

٥٥ ـ المرجع السابق، ص (٢٢٩).

٥٦ ـ المرجع السابق، ص (٢٧٢ ـ ٢٧٣).

٥٧ ــ روسو، جان جاك، في العقد الاجتماعي، ترجمة: ذوقان قرقوط، دار القلم، بيروت، (١٩٧٣)، ص (٧٩).

٥٨ ـ صفوت، محمد مصطفى، النظام الجمهوري في العصر الحديث، مرجع سبق ذكره، ص (٢٧).

٥٩ ـ المجذوب، محمد، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان وأهم النظم الدستورية والسياسية في العالم، ط(٤)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، (٢٠٠٢)، ص (١٠٧).

٦٠ ـ الخشاب، مصطفى، النظريات والمذاهب السياسية، مرجع سبق ذكره، ص (١٧٢).

٦١ ـ ألتوسير، لوي، مونتسكيو والسياسة والتاريخ، مرجع سبق ذكره، ص (٩٤ ـ ٩٥).

٦٢ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٢٧١ ـ ٢٧٢).

٦٣ ـ المصدر السابق، ص (٢٩٢ ـ ٢٩٥ ـ ٢٩٦).

٦٤ ـ المصدر السابق، ص (٢٩٥).

٦٥ ـ المصدر السابق، ص (٢٩٧ ـ ٢٩٨).

٦٦ ـ المصدر السابق، ص (٣٠٠ ـ ٣٠١ ـ ٣٠٢).

٦٧ ـ المصدر السابق، ص (٣٠٣ ـ ٣٠٤ ـ ٣٠٥).

٦٨ ـ المصدر السابق، ص (٣١٤).

٦٩ ـ المصدر السابق، ص (٣١٧).

٧٠ ـ المصدر السابق، ص (٣١٧ ـ ٣١٨).

٧١ ـ المصدر السابق، ص (٣١٥ ـ ٣١٦).

٧٢ ـ المصدر السابق، ص (٣١٤ ـ ٣١٥).

obeikan.com